



حديث أم الحُصَيْن الأحمسية في الحج

دراسة حديثية فقهية

إعداد

د. عبد الرحمن بن محمد صالح العيزري

أستاذ الحديث وعلومه المشارك بكلية الشريعة وأصول الدين

جامعة نجران - المملكة العربية السعودية



حديث أم الحُصين الأحمسية في الحج - دراسة حديثة فقهية

عبد الرحمن بن محمد صالح العيزري

قسم الحديث وعلومه، كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة نجران، المملكة

العربية السعودية

البريد الإلكتروني: amalaizary@nu.edu.sa

ملخص البحث:

تناول البحث دراسة حديث أم الحُصين الأُسدية في صفة حجة الوداع، دراسةً حديثةً فقهيةً، ففي الدراسة الحديثية: تم دراسة الحديث بجمع طرقه، وتمييز أطراف متونه من مصادره، وتبين أنه لم يرو عن أم الحُصين إلا من طريقين الأولي: من طريق حفيدها يحيى بن الحُصين والثاني من طريق التابعي العيزار بن حُرَيْث، ثم كثُر الرواة عنهما، وما ورد من الاختلاف في رواية أبي إسحاق السبيعي أنه اختلف عليه فهو خلافٌ لا يضر لأنّه من المكثرين في الرواية.

وتناولت الدراسة الفقهية خمسَ مسائلٍ دل عليها حديث أم الحُصين وهي: مسألة استظلال المحرّم من الحرّ، ورمي الجمار ركباً، وخطبة يوم النحر، والتفضيل بين الحلق والتقصير، وإمارة العبد، وقد تبين من خلال البحث: أن حديث أم الحُصين من أهم أحاديث الحج، ولم تنفرد بحكم في باب مناسك الحج إلا حكم استظلال المحرّم من الحرّ، وبقية الأحكام له شواهد من أحاديث الصحابة، ويبقى للحديث أهميته لاعتماد أئمة الحديث عليه خاصة الإمام مسلم فقد أخرجه في الأصول.

الكلمات المفتاحية: أم الحُصين، حجة الوداع، جمرة العقبة، استظلال المحرّم، الحلق والتقصير.



Hadith of Umm Al-Husayn Al-Ahmasiyah in Hajj. A jurisprudential hadithi (tradition) study

Abdul Rahman bin Muhammad Salih Al-Eizari

Associate Professor of Hadith (Tradition) and its Sciences -
Faculty of Sharia (Islamic law) and Fundamentals of Religion - Najran
University. Kingdom of Saudi Arabia

Email: amalaizary@nu.edu.sa

Abstract:

The research dealt with the study of the Hadith (Tradition) of Umm Al-Husayn Al-Asadiyya in the description of the Farewell Pilgrimage, a jurisprudential Hadithi (Tradition) study: The Hadith (Tradition) was studied in all its ways and the sides of its texts were characterized from its sources. It was clear that the Hadith (tradition) wasn't narrated by Um Al-Hussayn rather than two ways; The first was from the ways of her grandson Yahia Ibn Huraith and the second is from the way of the follower, Al-'Ezar Ibn Huraith. Then there were many narrators on their authority and what was mentioned about the difference in the narration of Abu Ishaq Al-Subaie that it was differed on is a disagreement that does not harm because he is one of the many in the narration. The jurisprudential study dealt with five issues indicated by the hadith of Umm Al-Husayn, which are: the issue of providing shade for the muhrim (Who wears the clothes of pilgrimage) from the heat, throwing the stones (Jamarat) riding, the sermon on the Day of Sacrifice, the preference between shaving and hair cutting (shortening) and the leadership of the slave. It was clear through the Hadith that the Hadith of Um Al-Husayn is one of the most important Hadiths (Traditions) of Hajj (Pilgrimage). It is not unique to a provision in the chapter on the rituals of Hajj (Pilgrimage) except for the provision on providing shade for the Muharrim (who wears the clothes of pilgrimage) from the heat. As for the rest of the provisions, they have evidence from the hadiths of the Companions (Sahaba). The Hadith (Tradition) still has its significance as the (imams) scholars of Hadith (Tradition) depend on it. Specially Imam Muslim (a narrator of the prophet's Hadiths) as he has documented it in Al-Osoul (A book in Hadith Narration)

Keywords :(Umm Al-Husayn - Farewell Pilgrimage - throwing stones (Jamarat) at Al-Aqaba - Shading the Muharrim - Shaving and hair-cutting (Shortening))



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وخاتم النبيين نبينا محمد بن عبد الله الصادق الأمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين، وأصحابه الطيبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن من عناية المحدثين في خدمة الحديث النبوي الشريف اعتنائهم بدراسة الأحاديث النبوية دراسة حديثية فقهية، وخاصة الأحاديث التي تُبنى عليها الأحكام الفقهية، أو تفرّدت ببعض الأحكام الفرعية، ولم يزل المحدثون يؤلفون المؤلفات والتعليق العلمية على حديث واحد؛ لما يتضمنه من المسائل والفوائد والفرائد، ومن هذه الأحاديث: حديث أم الحصين الأحمسية في باب المناسك، فقد انفرد بذكر بعض الأحكام الفقهية الخاصة بمناسك الحج، وأيضا الحديث له طرق وألفاظ كثيرة حتى قال الإمام ابن تيمية -رَحِمَهُ اللهُ-تعالى: "وينبغي أن ينظر ألفاظه"^(١)، فأحببت أن أفرد هذا الحديث ببحثٍ خاص يتناول فيه جمع طرقه وألفاظه، وما دل عليه من المسائل الفقهية، ودراسته دراسةً حديثيةً فقهيةً.

وتظهر أهمية هذا البحث من ثلاث جهات:

- ١- أن حديث أم الحصين تضمن أحكاماً مهمةً ومن أهم الأحاديث في باب مناسك الحج.
- ٢- مشاهدة أم الحصين لحجة الوداع ووصفها الدقيق لبعض أحداثها.
- ٣- الوقوف على المسائل الفقهية التي دل عليها حديث أم الحصين الأحمسية، ومعرفة أقوال الفقهاء في ذلك.

(١) نقله الحافظ الزيلعي في "نصب الراية" (٣٢/٣)



أهداف البحث:

- جمع طرق روايات حديث أم الحُصين، وبيان ما وقع فيه من اختلاف.
- الرغبة في الوقوف على أطراف وألفاظ الحديث؛ لتعلّقه بأحكام ركن من أركان الإسلام وهو الحج.
- معرفة المسائل الفقهية التي وردت في حديث أم الحصين الأحمسية، وموقف المذاهب الفقهية من حديث أم الحصين.

مشكلة البحث:

ما صحة حديث أم الحصين الأُسدية في الحج؟ وما هو القدر التي وقفت أم الحصين عليه في مشاهداتها لحجة الوداع؟ وماهي الروايات الكاملة والالفاظ التي وردت في حديثها؟ وما المسائل الفقهية التي بنى عليها الفقهاء من خلال حديثها؟ وهل تفردت بحكم من أحكام الحج؟

الدراسات السابقة:

لم أجد من خلال البحث في "دوريات البحث" و"فهارس المجلات العلمية" من كتب عن هذا الحديث بحثاً خاصاً إلا ما وجد من بحث علمي منشور في مجلة "الجامعة الإسلامية"^(١)، للباحث د. محمد عودة الحوري، بالمشاركة مع د. خلود محمد الحواري، وهو بحث بعنوان "الصحابية الجليلة أم حصين الأحمسية ومروياتها" وهو بحث حديثي تحليلي إلى حد قريب، اشتمل على مبحثين الأول: على ترجمة أم الحصين وقد توسعا في ذلك. والثاني على تخريج مروياتها وهي أربعة أحاديث، منها حديث الحج لكنهما لم يستوعبا تخريجه، ولا الكلام على فقه الحديث، بل لم يتجاوز ذكر حديثها في الحج من صفحة ونصف، وانما اكتفيا بالتخريج المختصر، وهذا لا يعارض بحثي، فهذا البحث دراسة خاصة لحديثها في الحج من خلال التوسع في تخريجه وجمع طرقه ثم الكلام على فقه الحديث.

(١)- مجلد رقم (٥٤) عدد (١٩٤).



منهج البحث:

سعيًا في الوصول لتحقيق أهداف البحث- اتبعتُ المنهج الاستقرائي التحليلي حيث قمتُ بتتبع روايات الحديث وتحريرها، وجمع طرقها، والحكم على الروايات على وفق قواعد أهل الحديث، ثم المناقشة الفقهية على هذا الحديث، مع ذكر أقوال الفقهاء وأدلتهم.

حدود البحث:

كُتب الحديث النبوي الشريف من صحاحِ وسنن ومسانيد ومعاجم، وكتب الفقه بأنواعها المذهبية وغيرها.

خطة البحث:

تتضمن خطة البحث مُقدِّمة ومبحثين وخاتمة، ثم ذيلته بثبت وفهرسة مراجع البحث.

المُقدِّمة: وفيها: أهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وحدود البحث، وخطة البحث.

المبحث الأول: تخريج حديث أم الحُصَيْن، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نص الحديث كاملاً.

المطلب الثاني: تخريج الحديث وفيه فرعان:

الفرع الأول: تخريج الحديث إجمالاً.

الفرع الثاني: ذكر روايات الحديث وتوجيهها ودراسة طرقها تفصيلاً.

المطلب الثالث: دراسة الخلاف الوارد في متن الحديث وسنده.

المطلب الرابع: ترجمة أم الحُصَيْن الأُسديّة.

المبحث الثاني: المسائل الفقهية التي دل عليها حديث أم الحُصَيْن الأحمسية.

وفيه خمسة مطالب:



المطلب الأول: حكم استئصال المحرم من الحرّ وغيره.

المطلب الثاني: حكم رمي الجمرّة راجبا.

المطلب الثالث: حكم الخطبة يوم النحر، وعدد خطب الحج.

المطلب الرابع: التحليق والتقصير للمحرم.

المطلب الخامس: حكم تولي العبد الإمارة.





المبحث الأول تخريج حديث أم الحصين

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

نصُّ الحديث وشرح غريبه.

عن أم الحصين الأحمسية - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قالت: حججتُ مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حجة الوداع، يخطب على المنبر عشية عرفة، على بعيرٍ واقفا قائلاً بردائه هكذا: وأخرج عضده الأيمن وفي رواية [وعليه بردةٌ له قد التفع به]^(١) وفي رواية [من تحت إبطه]^(٢) قالت: فقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قولاً كثيراً، وفي رواية [يا أيها الناس اتقوا الله]^(٣)، وسمعته يقول: إن أمر عليكم عبد مجدع - أسود، يقودكم بكتاب الله تعالى، فاسمعوا له وأطيعوا، وفي رواية [إن استعمل عليكم عبدٌ حبشي]^(٤) وسمعتُ نبي الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعرفات يخطب يقول: غفر الله للمحلقين ثلاث مرار، اللهم اغفر للمحلقين ثلاثاً. قالوا: والمقصرين. قال: اللهم اغفر للمحلقين. قالوا: والمقصرين. قال: اللهم اغفر للمحلقين. قالوا: والمقصرين. وفي رواية [والمقصرين في الرابعة]^(٥) فرأيتُه حين رمى جمرة العقبة، وانصرفَ وهو على راحلته ومعه بلائٌ وأسامة أحدهما يقود به راحلته، والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يظله من الشمس، وفي رواية [يظله من الحر]^(٦) [فوقف الناس، وقد

(١) عند الحاكم في "المستدرک" برقم (٧٣٨١)

(٢) عند أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٢٦٨)

(٣) عند الترمذي في "سننه" برقم (١٧٠٦)

(٤) عند أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٢٦٠)

(٥) أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٢٦٤)

(٦) عند النسائي في "الكبرى" برقم (٤٢٥٧)



جعل ثوبه من تحت إبطه^(١) [وعضلته ترتج^(٢)] ثم قال: «اللهم اشهد، هل بلغت»^(٣)
[وهو مخرم، حتى رمى جمرة العقبة، ثم انصرف]^(٤)

هذا الحديث ذكرت رواياته على ترتيب مناسك الحج، مبتدأً بالوقوف بعرفة وخطبته فيها، وأمره بالسمع والطاعة لمن يتولى الأمر، ولو عبداً حبشياً، ثم دعاء للمحلقين والمقصرين، ثم ذهب إلى منى فرمى ومعه أسامة وبلال وأحدهما يظله من الحر، ثم رمى جمرة العقبة ركباً ثم انصرف، معتمداً على رواية مسلم جاعلها الأصل.

شرح غريبه:

حجة الوداع: إنما سميت حجة الوداع؛ لأنه -صلى الله عليه وسلم- ودّع الناس فيها، وأوصاهم، وعلمهم أمر دينهم، ولم يحج بعد الهجرة غيرها، وعلم أنه لا يتفق له بعد هذا وقفة أخرى، ولا اجتماع له آخر مثله^(٥)

"جمرة العقبة" أي: العقبة الكبرى في منى، وكان عندها شجرة، ولهذا يحددون وصفها بأنها الجمرة التي عند الشجرة. وكلمة جمرة مأخوذة من الجمار بالكسر جمع جمرة بالفتح وهي الحصى الصغيرة، ثم سمي المواضع التي تُرمى الحجار فيها بالجمار، ف قيل: جمرة العقبة، والجمرة الوسطى، والجمرة الكبرى، وسميت جمرة العقبة به؛ لأن العقبة بفتح العين في الأصل الطريق الصعب في الجبل، وتلك الجمرة واقعة كذلك، وقيل: سميت تلك المواضع بها لاجتماع الحصى هناك، من تجمر القوم إذا تجمعوا^(٦).

"مجذع" بتشديد الدال المهملة، أي: مقطوع الأنف والأذن^(٧).

(١) عند الإسماعيلي في المستخرج برقم (٢٩٩٨)

(٢) عند الطبراني في "الكبير" برقم (٣٨١)

(٣) عند أبي عوانة في "المستخرج" برقم (٧٠٩٩)

(٤) عند أبي عوانة في "المستخرج" برقم (٧٠٩٩)

(٥) "بذل المجهود" للسهارنفوري (٢٠٢/٧).

(٦) عمدة القاري للعيني (٨٨/١٠) و"التعليق المجدد" للكنوي (٤٠٦/٢).

(٧) "الصحاح" للجوهري (١١٩٤/٣) "القاموس المحيط" للفيروزآبادي (٩١٤/١).



وعليه بُردة له قد التفع به: البُرد نوع من الثياب معروف والجمع أبراد وبُرود،
والبُرْدَة الشَّمْلَةُ المَخْطَطَة. وقيل كِساء أُسود مُرَبَّع، وتلقَّع بالثوب إذا اشتمل به،
واللِّفَاع: ثوب يُجَلَّل به الجسد كُلُّه كِساءً كان أو غيره.^(١)

وعضلته تَرْتِجُ: العَضَلَةُ محرَّكَةٌ، كلُّ عَصَبَةٍ فِيهَا لحم غَلِيظ، فَمِئِ عَضَلَةٍ.^(٢)

والغُضْرُوف: الغُضْرُوف يُقَالُ الغُضْرُوفُ: ويقال: الغُضْرُوفُ بالصاد المهملة:

هُوَ العِظْمُ الرَّقِيقُ الَّذِي فِي أَسْفَلِ الكَتِفِ.^(٣)



(١) "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير (٢٩٣/١) مادة (الباء مع الراء)، (٥٢٧/٤) مادة (اللام مع الفاء) مادة لفع.

(٢) "المخصص" لابن سيده (١٣٧/١) و"القاموس المحيط" للفيروزآبادي (١٠٣٢) مادة (بابا اللام فصل العين).

(٣) انظر "المخصص" لابن سيده (١٣٦/١)



المطلب الثاني ذكر روايات الحديث وتخريجها

وفيه فرعان:

الفرع الأول تخريج الحديث إجمالاً

*الحديث أخرجه مسلم في كتاب الحج باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راکباً، وبيان قوله -صلى الله عليه وسلم- (لتأخذوا مناسككم) رقم (١٢٩٨)، وأبو داود في "السنن" كتاب المناسك باب: في المحرم يُظلل؟ برقم (١٨٣٤)، والنسائي في "الكبرى" كتاب المناسك، باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم، برقم (٤٠٥٢) وفي "الصغرى" كتاب المناسك، باب: الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم، برقم (٣٠٦٠) وابن خزيمة في "صحيحه" برقم (٢٦٨٨) كتاب المناسك، باب إباحة استظلال المحرم وإن كان راكباً غير نازل برقم (٢٦٨٨)، وابن حبان في "صحيحه" كتاب الحج باب ذكر الإباحة للمحرم عند إرادته الجمر أن يستتر من الحر، برقم (٣٩٤٩) وفي كتاب "السير" ذكر أحد التخصيصين اللذين يخصان عموم تلك اللفظة التي ذكرناها في خبر أبي أمامة برقم (٤٥٦٤)، والإسماعيلي في "المستخرج على صحيح مسلم" برقم (٢٩٩٨) والطبراني في "الكبير" رقم (٣٨٠) وفي "الأوسط" برقم (١١٦٥) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن الخُصين، عن أم الحصين الأحمسية.

*وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير برقم (١٣٠٣) وفي كتاب "الإمارة" باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية برقم (١٣٨٣)، وابن ماجه في "السنن" أبواب الجهاد، باب طاعة الإمام، رقم (٢٨٦٠) و(٢٨٦١) والإمام أحمد في "مسنده" -حديث يحيى بن الخُصين بن عروة عن جدته - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، برقم (١٦٦٤٦) وبرقم (١٦٦٤٧)، والطيالسي في "مسنده" حديث أم حصين الأحمسية -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- برقم (١٧٥٩)، وبرقم (١٧٦٠)، وعبد بن حميد في "المنتخب" من مسند أم حصين -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- برقم (١٥٦٠)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم (٣٣٢٠٤) وابن أبي عاصم في "الأحاد



والمثاني " برقم (٣٢٨٨) وبرقم (٣٢٩٠) وفي " السنة " باب: في ذكر السمع والطاعة برقم (١٠٦٢) والإسماعيلي في " المستخرج " برقم (٣٩٢٥) والطبراني في " الكبير " برقم (٣٧٨) واللالكائي في " شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة " سياق ما روي عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في طاعة الأئمة والأمرء ومنع الخروج عليهم برقم (٢٢٩٣) من طرق عن شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين.

والترمذي في " جامعه " باب الجهاد عن رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- باب: ما جاء في طاعة الأمام برقم (١٧٠٦) والخلال في " السنة " برقم (٥٢) وبرقم (٥٣) والحميدي في " مسنده " حديث أم حصين -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- برقم (٣٥٩)، وابن أبي شيبة في " مصنفه " برقم (٣٣٢٠٥) وابن زنجويه في " الأموال " برقم (٩٠٣) والحاكم في " المستدرک " كتاب اللباس برقم (٧٣٨١) من طريق يونس بن أبي إسحق عن العيزار بن حُرَيْث عن أم الحصين الأحمسية به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن أم حصين.

وأخرجه أحمد في " مسنده " حديث يحيى بن الحصين عن أمه برقم (١٦٦٤٩) وبرقم (٢٣٢٣٤)، واسحاق بن راهويه في " مسنده " حديث ما يروى عن أم الحصين برقم (٢٣٩١) (٢٣٩٢) (٢٣٩٣) (٢٣٩٤) (٢٣٩٥) والطبراني في " الكبير " مسند النساء، مسند أم الحصين الأحمسية برقم (٣٧٧) واللالكائي في " شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة " برقم (٢٢٩٤) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن يحيى بن الحصين، عن أم الحصين به.

وأخرجه الطبراني في " الكبير " برقم (٣٨١)، والبيهقي في " السنن الكبير " كتاب الحج باب: المحرم يستظل بما شاء مالم يمس رأسه برقم (٩٢٨٢) من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، قال: حدثني يحيى بن الحصين والعيزار بن حُرَيْث، عن أم الحصين به.

هل حديث أم الحصين حديث واحد أو هو أكثر من حديث؟

قد ذهب الإمام الحميدي (ت٤٨٨هـ) في " الجمع بين الصحيحين " (١) أنهما



حديثان فقال: أم الحُصين الأحمسية -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- حديثان: فَرَّقَ مسلم أحدهما في موضعين - وهذا **الأول**- من رواية يحيى بن حُصين عن جدته أم الحصين قال سمعتها تقول حججت مع رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حجة الوداع فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته ومعه بلال وأسامة أحدهما يقود به راحلته والأخر رافعُ ثوبه على رأس رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يظله من الشمس، قالت: فقال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: قولاً كثيراً، ثم سمعته يقول: **إن أمر عليكم عبدٌ مجدعٌ - حسبها قالت أسود يقودكم بكتاب الله فاسمعوا وأطيعوا**" وفي حديث وكيع بن الجراح عن شعبة نحوه في "الإمارة" فقط، وقال عبداً حبشياً مجدعاً، ولم يذكر بهز عن شعبة حبشياً مجدعاً، وقال: إنها سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بمنى أو بعرفات.

الثاني: من رواية يحيى بن الحصين أيضاً عن جدته أنها سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة واحدة. هـ وعده الإمام المزي في "تحفة الأشراف"^(١) أربعة أحاديث حيث جعل العبرة بالراوي عن أم الحصين، وكذا المعنى مع أن الرابع مكرر من ناحية المعنى،

قلتُ: "قد يشتهر على الباحث لفظان بينهما ارتباط ما من جهة المتن، فيتردد في جعلهما حديثاً واحداً أو يجعلهما حديثين"^(٢)، وسبب ذلك هو: النظر فقط إلى المتن، غير أنه لا بد من النظر إلى الاسناد ومدار الحديث فإذا كان المدار واحداً فالحديث واحداً، وإن تعددت ألفاظه كحديث جابر في صفة الحج فهو حديث واحد، مع أنه حديثٌ طويل في صفة حجة النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من خروجه من المدينة إلى انتهاء الحج وخروجه من مكة، وأيضا تقطيع الحديث الواحد يكون حسب ما فيه من المعاني، وغالبا يكون تقطيعه من قبل تصرّف المؤلفين عمداً؛ خاصةً كُتِبَ الصحاح و السنن، فيذكرون منه ما يتعلق بموضع الشاهد من الحديث، وقد يكون الحديث مركباً من عدة جُمَل يصلح كل جملة منها أن يكون حديثاً مستقلاً، فيقطّعه

(١) "تحفة الأشراف" (١٣/٧٤-٧٦).

(٢) "مقارنة المرويات" د. إبراهيم اللاحم (١/٤٠٠).



راو ويجمعه آخر، فحديث أم الحصين احتوى على ثلاثة معانٍ:

الأول: في الدعاء للمحلقين والمقصرين.

الثاني: في باب الإمارة والسمع والطاعة.

الثالث: في ذكر رمي الجمرة وتظليل النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وإذا نظرنا إلى سند الحديث وجعلنا الاعتبار في عد الحديث حسب المدار، ورجحنا أن مداره على التابعين، فمداره على اثنين هما: (يحيى بن الحُصَيْن) و(العزيز بن الحرث)، فيكونا حديثين كما رجحه الإمام الحميدي- وإن كان ترجيحه لأجل معنى الحديث- وإن جعلنا المدارَ واحدًا وهو الصحابية أم الحُصَيْن الأحمسية فالحديث واحد، والله أعلم.^(١)

الفرع الثاني

دراسة طرق روايات الحديث وتخريجها مفصلاً

الحديث رواه عن أم الحُصَيْن الأُسديّة: حفيدها يحيى بن حصين^(٢)، والعزيز بن الحرث^(٣). وهما مدارا الحديث^(٤).

(١) انظر "الجمع بين الصحيحين" للحميدي (٣١٨/٤) رقم (٣٥٧٠) و(٣٥٧١) و"مقارنة المرويات" د. إبراهيم اللاحم (٤٠٠/١-٤٠٣).

(٢) يحيى بن الحُصَيْن بن عروة الأحمسي البجلي تابعي جليل: قال فيه ابن معين والنسائي والعجلي: (ثقة) وقال أبو حاتم: صدوق وفي "التقريب" رقم (٧٥٣٢) (ثقة) من الرابعة، روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. قال البخاري في "التاريخ الكبير" (٢٦٦/٨) (سمع جدته أم حصين، وطارق بن شهاب، روى عنه أبو إسحاق الهمداني وشعبة" وانظر "تهذيب التهذيب" (١٩٨/١١) وقد وهّموا الحاكم في قوله [يحيى بن أم الحصين وإنما هو يحيى بن الحصين بلا أم] قلت: قد ورد هكذا عند إسحاق بن راهويه في "مسنده" رقم (٢٣٩٣) وغيره فلعله نُسب إلى جدته.

(٣) العزيز بن حُرث العبدي الكوفي تابعي جليل: قال فيه ابن معين والعجلي: كوفي ثقة، وقال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في "الثقات" وفي "التقريب" (ثقة من الثالثة) "تاريخ ابن معين" (٣٩٥/٢) "تهذيب التهذيب" لابن حجر العسقلاني (٢٠٣/٨) و"تقريب التهذيب" رقم (٥٢٨٣).

(٤) قال الإمام الترمذي رحمه في "سننه" برقم (١٧٠٦) بعد إخراجه لهذا الحديث: وقد روي من غير



وأما رواية يحيى بن حُصين فقد رواه عنه جمع منهم: **شعبة بن الحجاج، وأبو إسحاق السبيعي، وزيد بن أبي أنيسة^(١)**، وأما رواية العيزار بن حُرَيْث فقد رواه عنه: **أبو إسحاق السبيعي، ويونس بن أبي إسحاق.**

أما رواية شعبة بن الحجاج الإمام الكبير، فقد رواه عنه ثلاثة عشر راوياً وهم (وكيع بن الجراح، وعبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر، وعفان بن مسلم، وهز بن أسد، والنضر بن شميل، وبشر بن عمر، وأبو داود الطيالسي، وحجاج بن محمد المصيصي، وخالد بن الحارث، وروح بن عباد، ومسلم بن إبراهيم)

أما رواية وكيع بن الجراح فرواها أبوبكر ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٥٥/٧) برقم (٣٣٢٠٤) ومن طريقه مسلم في "صحيحه" برقم (١٣٠٣) ورواه إسحاق بن راهويه في "مسنده" برقم (٢٣٩٥) وأحمد في "مسنده" برقم (١٦٦٤٧) وكرره برقم (٢٧٢٦١) كلاهما عن وكيع، ورواه الإسماعيلي في "المستخرج" (٣٩٢٥) [طبعة الجامعة الإسلامية] من طريق ابن أبي رجاء المصيصي عن وكيع قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته قالت: سمعتُ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو يقول: (يرحم الله المحلقين، يرحم الله المحلقين"، قالوا في الثالثة: والمقصرين؟ قال: "والمقصرين).

زاد مسلم، ولم يقل وكيعٌ: في حجة الوداع^(٢)

وجه، عن أم حصين.

(١) أكثر الرواة عن يحيى بن الحصين والعيزار بن الحرث ثقات مشهورون، فاستغنيت عن ترجمة كل فرد منهم، إلا من كان ليس معروفاً من شيوخ بعض أمهات الحديث، فسأذكر ترجمته في الحاشية.

(٢) قال القاضي عياض في "إكمال المعلم" للقاضي عياض (٤٠٢/٣): ذكر [أي: مسلم] رواية ابن أبي شيبة ووكيع في حديث يحيى بن الحصين عن جدته؛ أنها سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلاثاً، وللمقصرين مرة واحدة، إلا أن وكيعاً لم يذكر حجة الوداع، وقد ذكر مسلم قبل هذا في باب رمى الجمرات حديث يحيى بن حصين عن جدته هذه أم الحصين: «حججت مع النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حجة الوداع» فقد جاء الأمر في حديثها مفسراً أنه في حجة



ورواها مسلم في "صحيحه" (١٣٠٣) مقرونا بأبي داود الطيالسي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، وأبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته، أنها سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع (دعا للمحلقين ثلاثا، وللمقصرين مرة).

وهو عند ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٧٦/٦) برقم (٣٢٩٠) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع بمثله زاد: ولم يقل وكيع: في حجة الوداع.

ورواه أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٢٧٠) واسحاق بن راهويه في "مسنده" برقم (٢٣٩١) وأبو بكر ابن أبي شيبة: في "مصنفه" برقم (٣٢٥٣٧) ومن طريقه ابن ماجه برقم (٢٨٦١) قالوا: حدثنا وكيع به، ورواه أبو بكر الخلال في "السنة" برقم (٥٢) وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" برقم (٣٢٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة، ثنا غندر، ووكيع، ورواه أيضا في "السنة" برقم (١٠٦٢) وأبو بكر السراج في "حديث السراج" برقم (١٠٢٦) من طرق عن وكيع عن شعبة عن يحيى بن الحصين عن جدته أم الحصين الأحمسية بلفظ سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو يخطب بعرفة يقول: (إن أمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له وأطيعوا ما قادكم بكتاب الله) اللفظ لأحمد

وأما رواية عبد الرحمن بن مهدي، فهي عند النسائي في "الكبرى" برقم (٤٣٠٩)- (التأصيل) قال: حدثنا محمد بن بشار، عن عبد الرحمن قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن حصين عن جدته وهي أم حصين قالت: سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: (اللهم اغفر للمحلقين). قالوا: والمقصرين. قال: (اللهم اغفر للمحلقين). قالوا: والمقصرين. قال: (اللهم اغفر للمحلقين). قالوا: والمقصرين. قال: (اللهم اغفر للمحلقين).

ورواه اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" برقم (٢٢٩٣)

الوداع، فلا يبعد أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قاله في الموضوعين. قلت وهذا هو الراجح لكثرة الأحاديث المصرحة في كلا الموضوعين: "حجة الوداع و في "الحديبية" خلافا لمن قال إن هذا الدعاء فقط كان في الحديبية والله أعلم وسيأتي مزيد تحقيق عند رواية حجاج المصيصي.

قال: أخبرنا أحمد بن عبيد [وهو الصقار]، أنا علي بن عبد الله بن مبشر، قال: نا أحمد بن سنان و[هو الواسطي]، قال: نا عبد الرحمن بن مهدي، قال: نا شعبة، عن، قال: سمعتُ جدي، تحدث أنها سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يوماً، وهو يقول: (إن استعمل عليكم عبد حبشي يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا)^(١).

وروايته عند مسلم مختصرة في حديث "السمع والطاعة" رقم (١٨٣٨) قال: وحدثنا ابن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، وعبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، بهذا الإسناد، وقال: «عبداً حبشياً»^(٢).

وأما رواية يحيى بن سعيد القطان، فرواها أحمد في "مسنده" برقم (١٦٦٤٦) وكزّره برقم (٢٧٢٦٣) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة قال: حدثنا يحيى بن الحصين بن عروة، قال: حدثني جدي قالت: سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: (ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله -عَزَّوَجَلَّ- فاسمعوا له وأطيعوا). وهو عند ابن ماجه في "سننه برقم (٢٨٦٠) بلفظ: (إن أمر عليكم عبد حبشي مجدع، فاسمعوا له وأطيعوا ما قادكم بكتاب الله).

وأما رواية عفان بن مسلم، فهي عبد بن حميد في "المنتخب" برقم (١٥٥٩) - تحقيق العدوي- قال: حدثنا عفان قال: حدثنا شعبة عن يحيى بن حُصين، أنه سمع جدته قالت: سمعتُ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو يخطب بعرفات- يقول: (ولو استعمل

(١) ورجال اسناده ثقات فأحمد بن عبيد الصقار، ثقة إمام مصنف، وثقه الخطيب البغدادي والذهبي، "تاريخ بغداد" (٤٣٣/٥) و"سير أعلام النبلاء" (٤٣٨/١٥)، وعلي بن عبد الله بن مبشر هو الواسطي (ت ٣٢٤هـ) وثقه الدارقطني والذهبي، "أطراف الغرائب والأفراد" للدراقطني (١٠٧/١) و"سير أعلام النبلاء" (٢٥/١٥) وأحمد بن سنان الواسطي (ثقة حافظ) من رجال الصحيحين، كما في "التقريب" رقم (٤٤) وبقية السند ثقات مشهورون.

(٢) غرض الإمام مسلم من ذكر هذه العبارة (وقال عبداً حبشياً) بيان متابعة محمد بن بشار لمحمد بن المثني وعبد الرحمن بن مهدي ثم ذكر المتابعة فيه ثانياً فقال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة بهذا الإسناد، وقال (عبداً حبشياً مجدعاً). انظر "الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" لمحمد الأمين الهرري (٥٦/٢٠).



عليكم عبد يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا).

ورواها أبو عوانة في "المستخرج" برقم (٧٥٤٠)

وأما رواية محمد بن جعفر (غندر) -ريبب شعبة- عند مسلم في "صحيحه" برقم (١٨٣٨) قال: حدثنا محمد بن المثني، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن حصين، قال: سمعتُ جدتي، تحدث أنها سمعت النبي -صلى الله عليه وسلم- يخطب في حجة الوداع، وهو يقول: (ولو استعمل عليكم عبدٌ يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا)، وهي عند أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٢٦٥) وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" برقم (٣٢٨٨) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا غندر ووكيع، عن شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين، قالت: سمعتُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو يخطب يقول: (إن أمر عليكم عبد حبشي مجذع فاسمعوا له وأطيعوا ما قرأ بكم كتاب الله).

وأما رواية النضر بن شميل، فقد رواها إسحاق بن راهويه في "مسنده" برقم (٢٣٩٢) فقال: أخبرنا النضر، نا شعبة، نا يحيى بن أم الحصين، أن جدته حدثته أنها سمعت النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: مثله سواء".

أي: مثل لفظ حديث وكيع عن شعبة: رأيتُ النبي -صلى الله عليه وسلم- يخطب بعرفة وهو يقول: (إن أمر عليكم عبد حبشي مجذع فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام لكم دين الله).

ورواه أيضاً (٢٣٩٤) فقال: أخبرنا النضر، نا شعبة، عن يحيى بن أم الحصين قال: سمعتُ جدتي تقول: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- (دعا للمحلقين ثلاثاً كل ذلك يقال له: والمقصرين، فقال عند الثالثة: (والمقصرين)).

وأما رواية بشر بن عمر الأزدي أبو محمد البصري، فقد رواها الإسماعيلي في "مستخرجه" برقم (٧٥٣٩) [طبعة الجامعة الإسلامية] - حدثنا أبو قلابة، قال: ثنا بشر بن عمر، قال: ثنا شعبة، عن يحيى بن الحصين، أنه سمع جدته، قالت: سمعت النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهو يخطب بعرفات يقول: (إن أستعمل عليكم عبد حبشي

يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا).

وأما رواية أبي داود الطيالسي: فقد رواها مسلم في "صحيحه" برقم (١٣٠٣) مقرونا بوكيع قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، وأبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته، أنها سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع: (دعا للمحلقين ثلاثا، وللمقصرين مرة) ولم يقل وكيع: في حجة الوداع وهي عند ابن أبي شيبة في "المصنف" برقم (١٣٧٩٥) والإسماعيلي في "المستخرج" برقم (٧٥٣٨) وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" برقم (٣٢٩٠) بقريب منه.

وأما رواية هزبن أسد، فقد رواها مسلم في "صحيحه" مختصرا برقم (١٨٣٨) قال: وحدثنا عبد الرحمن بن بشر، حدثنا هزبن، حدثنا شعبة، بهذا الإسناد، ولم يذكر: (حبشيا مجدعا)، وزاد أنها سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بمنى، أو بعرفات^(١). أي: أن رواية هزبن يذكر فيها لفظة: (حبشيا مجدعا)^(٢).

وأما رواية روح بن عبادة، فقد رواها الإمام أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٢٦٤) قال: حدثنا روح، حدثنا شعبة، قال: سمعت يحيى بن حصين قال: سمعت جدي تقول: سمعت نبي الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بعرفات يخطب يقول: (غفر الله للمحلقين، ثلاث مرار، قالوا: والمقصرين؟ فقال: والمقصرين، في الرابعة، قالت: وسمعتة يقول: (إن استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا).

وأما رواية مسلم بن إبراهيم الأزدي فقد رواها الطبراني في "الكبير" برقم (٣٨٤) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته، قالت: سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، يقول: (اسمعوا وأطيعوا

(١) قولها: (بمنى أو عرفات) (أو) للتفصيل، وغرض مسلم بيان متابعة هزبن لمحمد بن جعفر، وسيأتي رواية حجاج تحقيق الموضوع الذي قيل فيه هذه الدعاء.

(٢) هذا من دقة صنيع الإمام مسلم واهتمامه بألفاظ الحديث واختلاف الرواة في ذلك، وسيأتي تحقيق هذه المسألة في آخر المطلب.



وإن أمر عليكم عبد يقودكم بكتاب الله وسمعته، يقول: اللهم اغفر للمحلقين. قالها ثلاثاً، قالوا: والمقصرين؟ قال بعد الثالثة. وللمقصرين^(١).

ورواه حجاج بن محمد المصيصي عند أحمد في "مسنده" (٢٧٢٦٧) قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثني شعبة، عن يحيى بن الحصين قال: سمعت جدتي تحدث، أنها سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (بمضى دعا للمحلقين ثلاث مرات، فقل له: والمقصرين؟ فقال: في الثالثة: والمقصرين)^(٢).

وأما رواية خالد بن الحارث الهجيمي أبو عثمان البصري^(٣)، "فهي عند النسائي في "السنن الكبرى" برقم (٧٧٦٧) وفي "الصغرى" برقم (٤١٩٢) قال أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد - هو ابن الحارث، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن حُصَيْن، قال: سمعتُ جدتي، تقول: سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول في حجة الوداع: (ولو أستعمل عليكم عبدٌ حبشي يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا).

(١) وعلي بن عبد العزيز هو أبو الحسن البغدادي (ثقة)، قال فيه الدارقطني: ثقة مأمون، وقال ابن أبي حاتم: كتب إلينا بحديث أبي عبيد وكان صدوقاً "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١٩٦/٦) و "سير أعلام النبلاء" للذهبي (٣٤٨/١٣).

(٢) وهذه الرواية فيها التصريح بأن الدعاء للمحلقين والمقصرين كان في (منى) فإما أن تعمل بالجمع وهو أن يكون النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال ذلك في الموضعين، أو نعمل بالأرجح وهي رواية الأكثر أن الدعاء كان في (عرفة) على أنه قد يحمل على أنها -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قد روت الحديث على الوجهين، فأحياناً تضيف المكان إلى عرفة وأحياناً إلى (منى) كما في رواية بهز بن أسد. قال الحافظ في "فتح الباري" (٥٦٤/٣) وهو المتعين لتطافر الروايات بذلك في الموضعين، وهذا هو الراجح لأن الروايات القاضية بأن ذلك كان في الحديبية لا تنافي الروايات القاضية بأن ذلك كان في حجة الوداع وكذلك العكس فيتوجه العمل بها في جميعها والجزم بما دلت عليه. أ. ه قال الشوكان يفي "نيل الأوطار" (١٢٨/٥) وقد أطل صاحب الفتح الكلام في تعيين وقت هذا القول فمن أحب الإحاطة بجميع ذيول هذا البحث فليرجع إليه

(٣) وهو (ثقة ثبت) "تقريب التهذيب" رقم (١٦١٩).



*أما رواية أبي إسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله الهمداني^(١) عن يحيى بن الخُصين فقد رواه عنه جمع منهم: (إسرائيل، وزُهير، وأبو بكر بن أبي عياش، وأبو الأحوص الأُسدي، وورقاء بن عمرو).

أما رواية إسرائيل فقد رواها عنه جمع منهم:

وكيع بن الجراح عند أحمد في " مسنده " (٢٧٢٦٧) قال: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحصين، عن أمه^(٢) قالت: سمعتُ النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعرفات يخطب في حجة الوداع يقول: (يا أيها الناس، اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع ما أقيم فيكم كتاب الله - عَزَّوَجَلَّ).^(٣)

وكرّره أحمد في " مسنده " برقم (١٦٦٤٩) ورقم (٢٣٢٣٤) بمثله.

ومنهم عبدالله بن رجاء الغداني^(٤)، عند الطبراني في " الكبير " برقم (٣٧٧) قال: - حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين، قالت: أنا رأيت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يخطب بمنى، قد التحف بثوبه، وإن عضلة عضده ترتج، وهو يقول: يا أيها الناس اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع، فاسمعوا وأطيعوا ما أقيم فيكم كتاب الله تعالى).

ومنهم عبيد الله بن موسى الكوفي عند إسحاق بن راهويه في " مسنده برقم (٢٣٩٣) قال: أخبرنا عبيد الله بن موسى نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن أم الحصين، عن أم الحصين قالت: (خطبنا رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعرفة فذكر

(١) الإمام المشهور التابعي الجليل، (ثقة مكثّر عابد اختلط بآخره)، روى له الجماعة، مترجم في

"الجرح والتعديل" (٦/ ترجمة رقم (١٦١٨)، و"تهذيب الكمال" (١٦٨/٧)

(٢) هكذا نسبه إلى أمه، والصواب كما في جميع الروايات أن ينسب إلى جدته.

(٣) ذكر أن أم الحصين هي أمه أم يحيى، والصواب أنها جدته لرواية الجمع الكثير.

(٤) الغداني في حفظه كلام، وفي "التقريب" رقم (٣٣١٢) (صديق مهم كثيرا) لكنه متابع هنا من وكيع



مثله) أي: بمثل حديث وكيع عن شعبة وهو بلفظ (رأيتُ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يخطب بعرفة وهو يقول: (إن أُمّرَ عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام لكم دين الله).^(١))

ورواه عبد بن حميد في "المنتخب" (١٥٥٨) تحقيق العدوي- بهذا السند بلفظ " قالت: (رأيتُ رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو يخطب الناس بمنى قد التحف بثوبه وإنّ عضلة عضده ترتج، وهو يقول: (أيها الناس اتقوا الله، واسمعوا وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له، وأطيعوا ما أقام لكم كتاب الله).

ومنه: أبو غسان مالك بن عبد الواحد البصري وهو عند أبي نعيم في "معرفة الصحابة" برقم (٧٩٠٦) قال: حدثنا محمد بن جعفر بن الهيثم، ثنا جعفر بن محمد بن الصائغ، ثنا أبو غسان، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين، وعن العيزار بن حريث، عن أم حصين، قالت: رأيت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بمنى ملتحفا بثوبه تحت إبطه، وإن عضلته لترتج وهو يقول: (اسمعوا وأطيعوا، وإن أُمّرَ عليكم عبد حبشي مجدع، فاسمعوا وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله). قال أبو نعيم [بعد تخريجه]: ورواه إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، نحوه.

ورواه عن أبي إسحاق: زهير، وأبو الأحوص، وأبو بكر بن عياش، ومحمد بن أبان.

ورواه يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث ورواه زيد بن أبي أنيسة، وشعبة، عن يحيى بن الحصين. أ. هـ.^(٢)

(١) في هذه الرواية نسب يحيى إلى أم الحصين وهو بن الحصين، كما في رواية أبي الاحوص وغيره والصواب رواية الأكثر وتقدم التنبيه على ذلك.

(٢) قلت: لم أقف على رواية إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل ولا رواية محمد بن أبان عن أبي إسحاق، وهذا يدل على ما كان عليه أئمة أهل الحديث من الاطلاع الواسع على روايات الحديث الواحد، بل على بعض طرق الحديث الواحد، فرحمهم الله تعالى.

وأما رواية زهير بن معاوية فقد رواها الطبراني في "الكبير" برقم (٣٧٨) عن محمد بن عمرو الحراني ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين، قالت: رأيت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع وهو على رحله، وراحلته وحُصين في حجري، وقد أدخل ثوبه من تحت إبطه، وهو يقول: (يا أيها الناس اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا لمن كان عليكم، وإن كان عبدا حبشيا مجدعا، فاسمعوا وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله).^(١)

أما رواية أبي بكر بن عياش فهي عند الطبراني في "الكبير" برقم (٣٨١) قال: حدثنا محمد بن الفضل السقطي، ثنا سعيد بن سليمان، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، حدثني يحيى بن الحصين والعزيز بن حريث، عن أم الحصين، قالت: رأيت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عشية عرفة على بعير واقفا قائلا بردائه هكذا وأخرج عضده الأيمن، قالت: فسمعتة يقول: (يا أيها الناس اسمعوا وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع، فأقام فيكم كتاب الله).^(٢)

وأما رواية أبي الأحوص عن أبي إسحاق فقد أخرجها الطبراني في "الكبير" برقم (٣٧٩) قال: حدثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا أبو إسحاق، عن يحيى بن حصين، عن أمه أم حصين، قالت: رأيت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة

(١) قلت: في سنده محمد بن عمرو الحراني المصري أبو ثلاثة شيخ الطبراني، قال فيه أبو سعيد بن يونس: "كان ثقة" كما نقله ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام" (٣/٥٣٥). وفي هذه الرواية زيادة (ذكر حُصين ولدها) وزهير هو زهير بن معاوية الجعفي الكوفي ثقة ثبت إلا أن في سماعه من أبي إسحاق كان بعد الاختلاط، وقال صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: زهير فيما روى عن المشايخ ثبت بخ، وفي حديثه عن أبي إسحاق لين، سمع منه بأخرة "تهذيب الكمال" للمزي (٤٢٤/٩).

(٢) وسنده صحيح رجاله ثقات محمد بن الفضل السقطي قال فيه الدارقطني: "صدوق" ووثقه الخطيب البغدادي، وسعيد بن سليمان هو الواسطي الملقب بسعدوية (ثقة مشهور من رجال الأمهات الست)، وأبو بكر بن عياش الأسدي (ثقة عابد وساء حفظه لما كبر)، وحديثه عن الأعمش فيه ضعف، لكن الحديث في الشواهد. انظر "تاريخ بغداد" (٥/٣٥٥) و"تقريب التهذيب" رقم (٢٧٠٣).



الوداع وسمعتة يذكرهم ويأمرهم، وكان فيما سمعته يقول: (إن استعمل عليكم عبد حبشي مجدع، فأقام فيكم كتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا).^(١)

وأما رواية ورقاء بن عمر اليشكري فقد رواها اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" برقم (٢٢٩٤) قال: أنا أحمد، أنا علي بن عبد الله، قال: نا أحمد بن سنان، قال: نا يزيد بن هارون، قال: أنا ورقاء، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن حصين، عن أم حصين، قالت: رأيت النبي -صلى الله عليه وسلم- يخطب الناس، فقال: (يا أيها الناس اسمعوا وأطيعوا، ولو أمر عليكم عبد حبشي، فاسمعوا له ما أقام فيكم كتاب الله).^(٢)

وأما رواية زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن الحصين الأحمسي عن جدته أم الحصين، فقد رواه عنه جمع منهم: (خالد بن أبي يزيد الحراني أبو عبدالرحيم، وعبيد الله بن عمرو الرقي، ومعقل بن عبيدالله الجزري).

فأما رواية خالد الحراني فقد رواها أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٢٥٩) قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن الحصين، عن أم الحصين جدته قالت: (حججت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- حجة الوداع، فرأيت أسامة بن زيد وبلالا وأحدهما أخذ بخطام ناقة النبي -صلى الله عليه وسلم- والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة).

(١) قلت: أبو الأحوص هو سلام بن سليم وهو (ثقة مشهور) "تقريب التهذيب" رقم (٥٢١٨) وقد سأل عثمان بن سعيد يحيى بن معين: أبو الأحوص أحب إليك في أبي إسحاق أو أبو بكر بن عياش؟ قال: ما أقربهما. قلت: [القائل عثمان بن سعيد] الحسن بن عياش أخو أبي بكر بن عياش، كيف حديثه؟ قال: ثقة. قلت: هو أحب إليك أو أبو بكر؟ قال: هو ثقة وأبو بكر ثقة. قال عثمان بن سعيد: أبو بكر والحسن ابنا عياش ليسا بذلك في الحديث، وهما من أهل الصدق والأمانة. "تهذيب الكمال" (١٣٣/٣٣)، وقد ذكر في هذه الرواية أن أم الحصين أم يحيى والصواب أنها جدته.

(٢) قلت: ورقاء هو بن عمر اليشكري أبو بشر الكوفي من رجال الصحيحين وهو صدوق في حديثه عن منصور لين: كما في "تقريب التهذيب" (٧٤٠٣) وشيخ الطبراني (أحمد بن عبيد) وشيخ شيخه (علي بن عبدالله بن مبشر) تقدم ذكرهم في رواية عبدالرحمن بن مهدي.



ومن طريق أحمد رواه مسلم (١٢٩٨) وأبو داود (١٨٣٤)، كلاهما عن الإمام أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" برقم (٧٩٠٧) من طريق أحمد بن حنبل عن أبي عبد الرحيم^(١) والقطيعي في "جزء الألف دينار" برقم (١) عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، وأخرجه النسائي في "الصغرى" (٢٦٩/٥) عن عمرو بن هشام، عن محمد بن سلمة، به. وزاد (ثم خطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، وذكر قولاً كثيراً) ومن طريق النسائي أخرجه ابن حزم في "حجة الوداع" برقم (١٦٤)

قال مسلم: واسم أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد وهو خال محمد بن سلمة روى عنه وكيع وحجاج الأعمور^(٢)

وأخرجه مسلم (١٢٩٨)، والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٥٥٢) و (٢٦٣٥)، وابن خزيمة (٢٦٨٨)، وابن حبان (٤٥٦٤)، والطبراني في "الكبير" برقم (٣٨٠) وفي "الأوسط" برقم (١١٦٥)، والبيهقي ١٣٠/٥ من طريقين عن زيد بن أبي أنيسة، به. وزادوا: فقال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قولا كثيراً، ثم سمعته يقول: (إن أمر عليكم عبد مجدع -حسبتها قالت: أسود- يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا).

وهو عند ابن حبان في "صحيحه كما في الإحسان" برقم (٣٩٤٩) مختصراً وعند ابن حزم في "حجة الوداع" برقم (١٤٣)

وهو عند النسائي في "الكبرى" برقم (٤٢٥٧-التأصيل) بلفظ: (حججت في حجة النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فرأيت بلالا أخذ يقود بخطام راحلته، وأسامة بن زيد رافع عليه ثوبه يظله من الحر، وهو مُحرم حتى رمى جمرة العقبة، ثم خطب النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فحمد الله وأثنى عليه، وذكر قولاً كثيراً).

وأما رواية عبد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن أبي أنيسة فقد رواها أبو عوانة

(١) تصحف في المطبوع إلى أبي عبدالرحمن هذا الذي يظهر إلا إذا وهم الراوي في ذلك.

(٢) وفي نسخة "ابن ماهان" روى عن وكيع وحجاج، والأول هو الصواب. قلت: وخالد الحراني في "التقريب" رقم (١٦٩٧) (ثقة).



في "المستخرج" برقم (٧٠٩٩) قال: حدثنا هلال بن العلاء الرقي، نا أبي، نا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين أنها حدثته قالت: حججت مع رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عام حجة الوداع، قالت: فرأيت بلالا وأسامة أحدهما يقود بخطام راحلته، والآخر رافعاً ثوبه يستره من الحر، حتى رمى جمرة العقبة ثم انصرف، فوقف للناس وقد جعل ثوبه تحت إبطه على عاتقه الأيسر، فرأيت تحت غضروف كتفه الأيمن كهيئة جمع وذكر أصابعه، ثم ذكر قولاً شديداً كبيراً، ثم قال: (اللهم اشهد، هل بلغت) ثم قال: (فما تقول إن أمر عليكم عبد مجدع؟) قال: أراها قالت: (أسود يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا).

وعند أحمد في مسنده برقم (٢٧٢٦٩) بلفظ قالت: سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يخطب بعرفات وهو يقول: (ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا).

قال عبد الله: وسمعت أبي يقول: إني لأرى له السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره.

ورواه الطبراني في "الأوسط" برقم (١١٦٥) وفي "الكبير" برقم (٣٨٠) بلفظ قريب منه عن جدته أم الحصين، قالت: حججت مع رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حجة الوداع، فرأيت بلالا وأسامة، وبلال يقود بخطام راحلته، والآخر رافع ثوبه يستره به من الحر، حتى رمى جمرة العقبة، ثم انصرف وقد جعل ثوبه تحت إبطه الأيمن على عاتقه الأيسر، فرأيت عُصُوفَ كتفه الأيمن كهيئة جمع، فوقف على الناس، فقال قولاً كثيراً، فكان مما قال: (إن أمر عليكم عبد أسود مجدع يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا).

ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" برقم (٢٦٨٨) بلفظ قالت: حججت مع رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حجة الوداع فرأيت أسامة بن زيد وبلالا يقود أحدهما بخطام راحلته والآخر رافعاً ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة.

ورواه ابن حبان في "صحيحه" برقم (٤٥٦٤) قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا عبد الجبار بن عاصم أبو طالب، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي



أنيسة، عن يحيى بن الحصين، عن أم الحصين أنها حدثته، قالت: حججت مع رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حجة الوداع، فرأيت أسامة أو بلالا يقود بخطام ناقة رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، والآخر رافع ثوبه يستره به من الحر، حتى رمى جمرة العقبة، ثم انصرف، فوقف الناس وقد جعل ثوبه من تحت إبطه الأيمن على عاتقه الأيسر، قال: فرأيت تحت غضروفه الأيمن كهيئة جمع، ثم ذكر قولاً كثيراً، وكان فيما يقول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (إن أمر عليكم عبد مجدع أسود يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا وأطيعوا، ثم قال: "هل بلغت؟").

وأما رواية معقل بن عبيدالله الجزري^(١) عن زيد بن أبي أنيسة فقد أخرجها مسلم في " صحيحه " برقم (١٢٩٨) وحدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين، قال: سمعتها تقول: حججت مع رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حجة الوداع، قالت: فقال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قولاً كثيراً: ثم سمعته، يقول: (إن أمر عليكم عبد مجدع - حسبها قالت: أسود - يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا).

وهو عند الإسماعيلي في " المستخرج " ٢٩٩٨ - من طرق عن معقل عن زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن حصين عن جدته أم حصين قال سمعتها تقول: حججت مع رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حجة الوداع، فرأيته حين رمى جمرة العقبة فانصرف وهو على راحلته ومعه بلال وأسامة أحدهما يقود به راحلته والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من الشمس، قالت: فقال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قولاً كثيراً ثم سمعته يقول: (إن أمر عليكم عبدٌ مجدعٌ حسبها قال: أسود يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا).

ورواه البيهقي من طريق مسلم في " السنن الكبير " برقم (٩٥٥٣) وابن حزم في " حجة الوداع " برقم (١٤٢).

(١) وثقه أحمد ويحيى بن معين في أكثر رواياته وقال الذهبي: صدوق لأبأس به، روى له مسلم وأبو داود والنسائي انظر "تهذيب التهذيب" (١٠/٢٣٤) و"الكاشف" للذهبي رقم (٥٥٥٥).



***وأما رواية العيزار بن حُرَيْث عن أم الحصين فقد رواه عنه: أبو إسحاق السبعي ويونس بن أبي إسحاق.**

أما رواية أبي إسحاق السبعي فقد رواها الطبراني في "الكبير" برقم (٣٨١) قال: - حدثنا محمد بن الفضل السقطي، ثنا سعيد بن سليمان، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، حدثني يحيى بن الحصين والعيزار بن حُرَيْث، عن أم الحصين، قالت: رأيتُ رسولَ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عشيّة عرفة على بعير واقفا قائلا بردائه هكذا وأخرج عضده الأيمن، قالت: فسمعتَه يقول: يا أيها الناس (اسمعوا وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع، فأقام فيكم كتاب الله).

وأما رواية يونس بن أبي إسحاق فقد رواه عنه جمع منهم: (وكيع بن الجراح، وأبو قطن، وسفيان بن عيينة، وأبو نعيم، وشبابة بن سوار، والنضر بن شميل، ومحمد بن يوسف الفريابي).

فأما رواية وكيع بن الجراح: أخرجها أبو بكر بن أبي شيبة برقم (٣٣٢٠٥) وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثنوي" برقم (٣٢٨٩) وفي "السنة" برقم (١٠٦٣) وأبو بكر الخلال في "السنة" برقم (٥٣) والطبراني في "الكبير" برقم (٣٨٢) من طرق عن وكيع عن يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حُرَيْث، عن أم الحصين، قالت: سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وعليه برده متلفع بها، وهو يقول: (إن أمر عليكم عبد حبشي مجدع، فاسمعوا له ما أقام، فيكم كتاب الله تعالى) زاد في رواية ابن أبي شيبة [هو يخطب بعرفة]

وأخرجه أحمد أيضا برقم (٢٧٢٦٦) عن وكيع عن يونس مختصراً.

وأما رواية أبي قطن واسمه: عمرو بن الهيثم القطعي البصري^(١)

فهي عند أحمد في مسنده برقم (٢٧٢٦٠) قال :- حدثنا أبو قطن، قال: حدثنا يونس يعني ابن أبي إسحاق، عن العيزار بن حُرَيْث، عن أم الحصين الأحمسية قالت: رأيت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع يخطب على المنبر عليه برد له قد

(١) ثقة) روى له البخاري في "الأدب المفرد" ومسلم والاربعة "تقريب التهذيب" رقم (٥١٣٠).



التفع به من تحت إبطه، قالت: فأنا أنظر إلى عضلة عضده ترتج فسمعتة يقول: (يا أيها الناس اتقوا الله، وإن أمر عليكم عبد مجدع فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله -عَزَّوَجَلَّ-).

ورواه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" برقم (٧٩٠٩) مقرونا بأبي نعيم الفضل بن دكين، ووكيع، فقال: حدثنا أبو بكر بن مالك^(١)، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا أبو قطن، ووكيع، وأبو نعيم، قالوا: ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أم حصين الأحمسية، قالت: رأيت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع يخطب عليه بردة له، قد التفع من تحت إبطه، قالت: فأنا أنظر إلى عضلة عضده ترتج، فسمعتة يقول: (يا أيها الناس، اتقوا الله، وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع، فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله).

وأما رواية (سفيان بن عيينة) فرواها الحُمَيْدِي في "مسنده" برقم (٣٥٩) مختصراً عن سفيان قال ثنا يونس بن أبي إسحاق يحدث عن العيزار بن حريث عن أم الحصين قالت: (رأيتُ رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يخطب وهو متلفّع ببردة وعضلته ترتج).

ورواية أبي نعيم الفضل بن دكين رواها أحمد في "مسنده" برقم (٢٧٢٦٨) و ابن زنجويه في "الأموال" برقم (٢٨) قالوا: أنا أبو نعيم، : نا يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، قال: سمعت أم حصين الأحمسية، قالت: رأيتُ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع، وعليه برد قد التفع به من تحت إبطه، وهو يقول: (أيها الناس اتقوا الله وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع، فاسمعوا له وأطيعوا، ما أقام لكم كتاب الله).

وأما رواية شبابة بن سَوَّار فقد رواها الحاكم في "المستدرک" برقم (٧٣٨١)

(١) أبو بكر بن مالك هو أحمد بن جعفر القطيعي، وثقّه الدارقطني والحاكم، "تاريخ بغداد" (٣٥٧/٤)
"سير اعلام النبلاء" للذهبي (٥٤٤/١٥)



قال: أخبرنا أحمد بن كامل القاضي^(١)، ثنا عبد الله بن روح المدايني^(٢)، ثنا شابة بن سوار، أنباً يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أم الحصين الأحمسية، قالت: رأيت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وعليه بردة قد التفع به تحت إبطه كأني أنظر إلى عضلة عضده ترتج، فسمعتة يقول: (يا أيها الناس اتقوا الله وإن أمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام لكم كتاب الله -عَزَّوَجَلَّ-).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه "

وأما رواية محمد بن يوسف وهو الفريابي عند الترمذي في سننه (١٧٠٦) قال: حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا محمد بن يوسف حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن أم الحصين الأحمسية قالت: سمعتُ رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يخطب في حجة الوداع وعليه برد قد التفع به من تحت إبطه قالت: فأنا أنظر إلى عضلة عضده ترتج، سمعتُهُ يقول: (يا أيها الناس اتقوا الله وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام لكم كتاب الله).

وفي الباب عن أبي هريرة، والعرباض بن سارية.

وهذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن أم حصين.^(٣)

ورواه من هذا الطريق ابن أبي شيبة في "المصنف" برقم (٣٣٢٠٥) بلفظ قالت: سمعتُ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو يخطب بعرفة وعليه برد متلقعاً به وهو يقول: (إن أمر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له وأطيعوا ما قادكم بكتاب الله).

ورواه الحاكم في "المستدرک" (١٨٦/٤) وقال الحاكم: صحيح الإسناد، والدارقطني في "العلل" برقم (٤٠٦٦) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا

(١) تاريخ بغداد (٣٥٧/٤) ووثقه الذهبي "سير اعلام النبلاء" (٥٤٤/١٥)

(٢) قال الدارقطني في "سؤالات أبي عبدالرحمن السلمي" رقم (١٩٢) (ثقة).

(٣) قلت: سنده عند الترمذي رجاله ثقات، فمحمد بن يحيى النيسابوري هو الذهلي (ثقة حافظ جليل) ومحمد بن يوسف الفريابي (ثقة فاضل) ويونس بن أبي إسحاق السبيعي هو أبو إسرائيل الكوفي (صدوق بهم قليلاً) روى له مسلم والاربعة، والعيزار بن الحريث ثقة تابعي تقدم ذكر حاله.



الإسناد.

وأما رواية النضر بن شميل فقد رواها إسحاق بن راهويه في "مسنده" برقم (٢٣٩٧) قال: أخبرنا النضر بن شميل، نا يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث قال: سمعت أم الحصين الأحمسية تقول: رأيتُ رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع يخطب الناس وعليه برد قد التفع به من تحت إبطه، وإن عضلة عضده لترتج، وسمعته يقول: (اسمعوا وأطيعوا ولو أمر عليكم عبد حبشي مجدع ما أقام لكم كتاب الله).





المطلب الثالث

دراسة الخلاف الوارد في متن الحديث وسنده

معرفة اختلاف الرواة أصل من أصول علم العلل، والاختلافُ قد يقع في المتن كما يقع في الإسناد، والاختلاف في المتن له صور كثيرة منها "الرواية بالمعنى" وما يتفرع عنها من "اختصار الحديث" و"تقطيعه" اكتفاءً بمحل الشاهد، و"قلب المتن"، و"التقديم والتأخير" و"الزيادة في المتن والنقصان" وكون المتن "قولياً أو فعلياً" وهذه أهم صور الاختلاف في المتن، والاختلاف في السند له صور كثيرة منها: "رفع الحديث ووقفه" و"وصل الحديث وإرساله" و"ذُكرَ أو في السند وحذفه" أو "إبدال بعض رواة الاسناد بغيرهم".

أما الاختلاف في المتن فله قواعد المقررة عند علماء النقد، ومن أهم القواعد المقررة في هذا الباب أن يُعمل بالقرائن والقواعد التي اتفق عليها أهل الحديث، وليس من الضروري عند تطبيق هذه القواعد والقرائن تطبيقها على جميع الأحاديث بصفة واحدة، فحديثُ أم الحُصين الأحمسية من خلال ما تقدم من جمع طرقه تبين أن هناك خلاف لفظي واقع فيه، إلا أننا لو تمعنا النظر سنجد أن هذا الخلاف غير مؤثر، فلا يوجد لفظة اختلفت فيها بين رواها في ذكرها وعدم ذكرها اختلافاً مؤثراً على الحديث؛ وإنما هو اختصارٌ للحديث من قبل بعض الرواة أو المصنفين، أو بينَ راوٍ ذكر الحديث كاملاً وآخر ذكره مقطوعاً، وهذا لا يضر، وقد تقدم الخلاف هل حديث أم الحصين يعد حديثاً واحداً أو أكثر من حديث؟، وأيضاً لم يعل أهل النقد لفظةً ذكرها بعض الرواة لم يذكرها الآخرون. ^(١)

وأما قول الإمام مسلم في بعض الروايات برقم (١٣٠٣) قوله: (لم يذكر وكيع: حجة الوداع) فهذا من عناية الإمام مسلم البالغة في معرفة اختلاف الالفاظ كما هو من مميزات منهجه في كتابه الصحيح، لا أنه من باب الاعلال لهذه اللفظة، إذ قد ورد عدة روايات من حديث أم الحصين أنها كانت في "حجة الوداع" والواقع أنها لم

(١) انظر "مقارنة المرويات" (٣٩١/١-٣٩٢/١) (٥٤٣/١).



تحج مع النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إلا هذه الحجة كما هو معروف، ولم تشهد صلح الحديبية، حتى يقال: إنها سمعت هذا الحديث مرتين في حجة الوداع وفي " صلح الحديبية" والله أعلم، وأمّا الخلافُ في سند الحديث فالخلاف في رواية أبي إسحاق السبيعي عن العيزار بن الحُرَيْث وعن يحيى بن الحصين وهذا الاختلاف في رواية أبي إسحاق لا يضر لأنَّ له شيخين في رواية الحديث، وقد كان أبو إسحاق السبيعي واسع الرواية كثير الشيوخ وهذا مما يغتفر له في ذلك قال: الإمام أبو حاتم: كان أبو إسحاق واسع الحديث^(١).

وقد قرر ذلك إمام العلل أبو الحسن الدراقطني (ت ٣٨٥هـ) فقد "سُئل عن حديث أم الحصين الأحمسية، عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أنها رآته في حجة الوداع يخطب على المنبر، عليه برد له قد التفع به من عند إبطه يقول: (يا أيها الناس اتقوا واسمعوا وأطيعوا وإن أمر عليكم عبد حبشي، ما أقام لكم كتاب الله).

فقال: يرويه يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث.

ورواه أبو إسحاق السبيعي، عن العيزار، واختلف عنه:

فرواه يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، وعنبة بن سعيد، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أم الحصين.

وكذلك قال النضر بن شميل، عن إسرائيل.

واختلف عن إسرائيل، فقال عبيد الله بن موسى: عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن أم الحصين، عن جدته أم الحصين.

وكذلك قال ورقاء بن عمر، وحديج بن معاوية، وأبو بكر بن عياش، واختلف

عنه:

فرواه منصور بن أبي مزاحم، عن أبي بكر، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن

(١) علل ابن أبي حاتم (٥٠/٢)



حريث، ويحيى بن أم الحصين، عن أمه، وكذلك قال إسماعيل بن جعفر، عن
إسرائيل، وكذلك قال محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن العيزار، ويحيى جميعا
عن أم الحصين، والقولان محفوظان، عن أبي إسحاق.
ورواه شعبة، وزيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم
الحصين.^(١)



(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" (٣٦٣/١٥)



المطلب الرابع ترجمة مختصرة لأم الحصين الأحمسية

أم الحُصين - بالتصغير- بنت إسحاق الأحمسيّة، صحابية شهّدت حجة الوداع، وسمعت كثيرا من خطبته النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حجة الوداع، وروت منها أشياء مهمة متعلقة بأحكام المناسك والإمارة -، وغير ذلك، وهي من المقالات في رواية الحديث؛ لأنها لم تشهد مع النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إلا حجة الوداع، ولذا ذكر لها المزي في "التحفة"^(١) أربعة أحاديث فقط، روى عنها ابن ابنها يحيى بن الحصين، والعيزار بن حُرَيْث. أخرج لها الجماعة، سوى البخاريّ، لها أربعة أحاديث وقيل هما حديثان فقط كما رجحه الحافظ الحميدي صاحب "الجمع بين الصحيحين" والحافظ العراقي والله تعالى أعلم^(٢).



(١) (٧٤/١٣).

(٢) مترجمة في "طبقات ابن سعد" (٩/١٠) و"معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٣٣٤/٥) و"الاستيعاب" لابن عبد البر (٣٢٠/٨) رقم (٣٤٤٢) و"تهذيب الكمال" للمزي (٣٤٥/٣٥) وطرح التثريب للعراقي (١٥٣/١) و"الإصابة في تمييز الصحابة" لابن حجر (٣٢٠/١٤).



المبحث الثاني

المسائل الفقهية التي دل عليها حديث أم الحصين الأحمسية

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: حكم تظليل المُحَرِّم

المطلب الثاني: حكم رمي الجمرة راكبا.

المطلب الثالث: حكم الخطبة عند جمرة العقبة، وكَم عدد خطب الحج.

المطلب الرابع: التحليق والتقصير للمحرم.

المطلب الخامس: حكم تولي العبد الإمارة.

حديث أم الحصين الأحمسية يعتبر من أحاديث الحج التي اشتمل على مسائل فقهية وأحكام مهمة غالبيتها تتعلق بالحج، منها ما هو مشارك لبقية حديث بعض الصحابة وله شواهد، ومنها ما تفرد به هذا الحديث، وسأقتصر في ذكر المسائل الفقهية دون غيرها من الفوائد الذي اشتمل عليه هذا الحديث فمن المسائل الفقهية:





المطلب الأول

حكم استظلال المحرم من الشمس وغيره

ورد في حديث أم الحصين -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قالت: (حججتُ مع رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حجة الوداع فرأيت أسامة وبلاً وأحدهما أخذ بخطام ناقته والأخر رافع ثوبه يستره من الحرِّ حتى رمى جمرة العقبة).

في هذا الحديث: جواز استظلال المحرم سواء كان الاستظلال بالخيمة أو بالسيارة أو في غير ذلك من الحر والشمس والمطر وغيرها، وفيه: أن الإظلال كان بعد رمي الجمار، ويمكن الجمع بينه وبين رواية المصنّف أنه أظله في الحالين، حال الرمي، وحال الانصراف. والله تعالى أعلم^(١)

أقوال الفقهاء في هذه المسألة: (استظلال المحرم من الحرّ والشمس وغيرهما) للفقهاء تفصيل في ذلك:

لخصها ابن القيم في "زاد المعاد"^(٢) بقوله: والمراتب فيه ثلاث: ممنوعٌ منه بالاتفاق، وجائزٌ بالاتفاق، ومختلفٌ فيه.

فالأول: كل متصل ملامس يراد لستر الرأس، كالعمامة، والقبعة، والطاقيّة، والخوذة وغيرها.

(١) نقل عن الشيخ تقي الدين بن تيمية -رَحِمَهُ اللَّهُ- قوله: وينبغي أن ينظر ألفاظه، فإن ورد: حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر، صح الاحتجاج، لكنه يبعد من جهة أن جمرة العقبة يوم النحر في أول النهار وقت صلاة العيد، وذلك الوقت لا يحتاج إلى التظليل من الحر أو الشمس، والله أعلم. "نصب الراية" (٣٢/٣) قلت: وقد تم والله الحمد جمع ألفاظ هذا الحديث حسب الطاقة، وتبين أنه رمى الجمرة العقبة، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "شرح العمدة" (٦٢/٢) مرجحاً أن الاستظلال كان عند رمي الجمرة في وقت لضحى: يدل أن ذلك الرمي كان يوم النحر، لأنه كان راكباً، وهو -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لم يفيض من جمع حتى كادت الشمس تطلع، وما بين أن يفيض إلى أن يجيء إلى جمرة العقبة يصير للشمس مس وحر.

(٢) (٢٩٧/٢).



والثاني: كالخيمة، والبيت والشجرة، ونحوها، وقد صح عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه ضُرب له قبة بنمرة وهو محرم^(١)، إلا أنّ مالكا منع المُحرم أن يضع ثوبه على شجرة؛ ليستظل به، وخالفه الأكثرون، ومنع أصحابه المحرم أن يمشي في ظل المحمل.

والثالث: كالمحمل^(٢)، والمحارة، والهودج، فيه ثلاثة أقوال: الجواز، وهو قول الشافعي، وأبي حنيفة - رحمهما الله -، والثاني: المنع. فإن فعل افتدى، وهو مذهب مالك - رَحْمَةُ اللهِ -. والثالث: المنع فإن فعل فلا فدية عليه، والثلاثة روايات عن أحمد - رَحْمَةُ اللهِ -.

قلت: أما النوع الأول الممنوع بالاتفاق: وهو ما يمس الرأس، للأحاديث الثابتة في ذلك منها: حديث ابن عمر (نهي عن لبس العمائم، والبرنس) متفق عليه^(٣)، وحديث ابن عباس: (ولا تخمّروا رأسه فإنه يبعث ملبيا يوم القيامة). متفق عليه^(٤)، وقد نقل في ذلك الإجماع أكثر من واحد منهم ابن المنذري في كتابه "الإجماع"^(٥)، وابن مفلح في "المبدع"^(٦).

(١) كما في "حديث جابر الطويل في "صفة الحج" رواه مسلم في "صحيحه" برقم (١٢١٥).
(٢) المحمل بفت الميم واسكان الحاء ثم فتح الميم الثانية هو مكان يُجلس عليه في الرحلة كالهودج كما في "المصباح المنير" (٥٤٢/٢) والمحارة شبه الهودج "تاج العروس" (١٠٦/١١) فائدة: المحمل بكسر الميم الثانية فهو أمر استحدث من عام ٦٣٥هـ يكون مع وفد الحاج الذي يذهب لأداء مناسك الحج وهو عبارة عن هيكل خشبي يعلوه هرم أو قبة مزين بالحلي والنفائس، يحمله جمل قوي مزين هو الآخر بمختلف أنواع الحرير ومغطى بفاخر القماش، وكان بداخل المحمل مصحف مغطى بالحرير، وكان هناك أكثر من محمل للحجاج كالمحمل العراقي واليماني، لكن في العصور المتأخرة اشتهر محملان المحمل الشامي والمحمل المصري، وكان آخر معي للمحمل المصري سنة ١٣٤٥هـ "معجم تيمور الكبير في الألفاظ العامة" (٣٢٠/٥)

(٣) البخاري (١٨٣٨) ومسلم (١١٧٧).

(٤) البخاري (١٢٦٥) ومسلم (١٢٠٦).

(٥) ص (٥٣) رقم (١٥٣).

(٦) (١٢٨/٣).

وأما النوع الثاني: كالخيمة، والبيت والشجرة، ونحوها فلهم تفصيل في ذلك، فإن كان التظلل بما لا يلامس الرأس، وهو ثابت في أصلٍ تابع له، جائز اتفاقاً^(١)، كسقف الخيمة، والبيت، من داخلهما، أو التظلل بظلهما من الخارج، ومثل مظلة المحمل إذا كانت ثابتة عليه من الأصل.

وعليه: يجوز ركوب السيارات المسقوفة اتفاقاً؛ لأن سقوطها من أصل صناعتها، فصارت كالبيت والخيمة. خلافاً لبعض الطوائف الذين شددوا في هذه المسألة.

وإن لم يكن المظل ثابتاً في أصلٍ يتبعه فجائز كذلك مطلقاً عند الحنفية والشافعية^(٢) وهو قول عند الحنابلة، وذهبت المالكية إلى أنه لا يجوز التظلل بما لا يثبت في المحمل. وهو قول عند الحنابلة^(٣)، واختاره الخري، وضبطه عندهم: "أنه ستر رأسه بما يستدام ويلازمه غالباً، فأشبهه ما لو ستره بشيء يلاقيه".

وأما النوع الثالث: كالمحمل والهودج ويدخل فيه: التظلل بنحو ثوب يجعل على عصا أو على أعواد (مظلة، أو شمسية) أو بشيء يرفعه على رأسه من الشمس أو الريح)، أقوال ثلاثة، الأول الجواز وهو قول الشافعي، وأبي حنيفة - رحمهما الله -، والثاني: المنع. فإن فعل افتدى، وهو مذهب مالك - رَحِمَهُ اللهُ -، والثالث: المنع فإن فعل فلا فدية عليه، والثلاثة روايات عن أحمد - رَحِمَهُ اللهُ -

قلت: أقرُّها هو القول بالجواز، لحديث أم الحصين، وفيه شبه تصريح لهذا القول وهو ما ورد في الحديث (والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من الشمس) فلا يتصور أن يظلل الواقف على الأرض من هو راكب على الناقة الواقفة إلا بأن يرفع الثوب ونحوه على عصا طويلة والله أعلم^(٤).

(١) خلافاً لبعض الطوائف التي شددت على نفسها، ومنعت من التظلل بسقف السيارة وغيرها.

(٢) "تحفة المحتاج شرح المنهاج" للمبتهمي (١٦٠/٤)

(٣) انظر "التمهيد" لابن عبد البر (١١١/١٥) و"زاد المعاد" لابن القيم (٢٩٧/٢).

(٤) انظر "المجموع للنووي" (٢٥٢/٧) و"بدائع الصنائع" (١٨٦/٢) و"المبسوط" للسرخسي (١٢٩/٤) و"الشرح الكبير للدردير وحاشية الدسوقي" (٥٧/٢) و"المغني" لابن قدامة (١٢٩/٥) وزاد المعاد" لابن القيم (٣٩٧/٢) و"نيل الأوطار" للشوكاني (١٢/٥) "فتح المنعم" (٣٢٦/٥) "الموسوعة الفقهية الكويتية" (٥٥/٢).



وأما ما روى البيهقي عن نافع قال: "أبصر ابن عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- رجلاً على بعيره وهو مُحرم قد استظل بينه وبين الشمس فقال له: ضحِ لمن أحرمت له)، وفي رواية من طريق أخرى "أنه رأى عبد الله بن أبي ربيعة جعل على وسط راحلته عوداً وجعل ثوباً يستظل به من الشمس وهو محرم فلقيه ابن عمر فنهاه: "قال البيهقي في "السنن الكبير"^(١): بعد إخراج هذا الأثر: هذا موقوف وحديث أم الحصين صحيح. يعني فهو أولى بالأخذ به وترجمه له بقوله: (باب المحرم يستظل بما شاء ما لم يمس رأسه)^(٢)، وقال السروجي من الحنفية في "الغاية شرح الهداية"^(٣) العجب كيف تعارض ما ثبت عن رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بما روي عن ابن عمر؛ مع أنه محمول على الاستحباب إذ ذاك رخصة؟ هذا هو الصواب.

وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن "الأفضل للمحرم أن يضحى لمن أحرم له كما كان النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وأصحابه يحجون"^(٤) قال الشوكاني في "نيل الأوطار"^(٥) يبعد منه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أن يفعل المفضول ويدع الأفضل في مقام التبليغ. قلت: لعل شيخ الإسلام ذهب إلى ما ورد عن عمرو ابن عمر في ذلك أما أثر ابن عمر فقد تقدم، وأما أثر عمر فعن عبدالله بن عامر بن ربيعة قال: حججت مع عمر بن الخطاب فما رايته مضطرباً فسطاطاً حتى رجع، قيل فما كان يصنع؟ قال كان يطرح النطع على الشجر فيجلس تحته.^(٦)

(١) برقم (٩٢٦٦) (٩٢٦٧).

(٢) وممن ذهب إلى كراهية استئلال المحرم مع ابن عمر: مالك وعبد الرحمن بن مهدي، وأهل المدينة وأما قول الإمام "المغني" لابن قدامة (١٢٩/٥).

(٣) (٢٢٢/٨).

(٤) "منسك الحج" ص (٤٨). وانظر "شرح العمدة" لشيخ الإسلام ابن تيمية (٦٤/٢).

(٥) (١٢/٥).

(٦) رواه ابن سعد في "الطبقات" (٢٧٩/٣) وأبو داود في "الزهد" (٨٣) وسنده صحيح. قلت أما ما رواه البيهقي من حديث جابر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: "ما من محرم يضحى للشمس حتى تغرب، إلا غربت بذنوبه حتى يعود كما ولدته أمه". رواه البيهقي في "السنن الكبير" وضعفه.



المطلب الثاني حكم الركوب إلى الجمار

في حديث أم الحصين: (سمعتها تقول: حججت مع رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حجة الوداع، فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته، ومعه بلال وأسامة، أحدهما يقود به راحلته).

في هذا الحديث: جواز رمي جمرة العقبة راكباً، وقد بَوَّبَ على ذلك أكثر أئمة الحديث. كمسلم والترمذي وغيرهما.

أقوال الفقهاء في المسألة: أجمع العلماء على جواز الأمرين معاً (الرمي راكباً والمشى إليها) وإنما اختلفوا في الأفضل^(١)، فذهب أحمد وإسحاق إلى استحباب الرمي ماشياً وقيده الشافعي باليومين الأولين من التشريق ماشياً وفي اليوم الثالث راكباً، وذهب أبو حنيفة إلى أن الرمي ماشياً وراكباً سواء، وذهب ابن حزم أن الرمي راكباً أفضل اقتداء برسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في ذلك.

وذهب بعضهم إلى التفصيل وهو مذهب مالك: وهو استحباب الرمي ماشياً في أيام التشريق، وأما رمي جمرة العقبة يوم النحر فيرميها راكباً، وقال أبو يوسف: كلُّ رمي بعده رمي فالأفضل أن يرميها ماشياً؛ لأنه أقدر على الدعاء والوقوف وإلا فليرميها راكباً.

قلت: الأسعد بالحديث قول مالك وأبي يوسف رحمهما الله، لحديث أم الحصين ويشهد له حديث ابن عباس: (أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رمى الجمرة يوم النحر راكباً) رواه الترمذي في "سننه"^(٢) وقال: حديث حسن.

(١) انظر المسألة في "المحلى" لابن حزم (٧١٤/٤) و(١٨٩/٥) بدائع الصنائع" للكاساني (١٥٨/٢) (٢٠٠/٥) " المغني" لابن قدامة (٣٨١/٣) والمجموع" للنووي (١٦٨/٨) و" وفتح الباري" لابن حجر (٨٦/٣) و"رمي الجمار في ضوء الكتاب والسنة وأثار الصحابة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -". د. سعيد بن وهف القحطاني.

(٢) برقم (٨٩٩) وقد يتأتى اليوم الرمي راكباً في بعض الحالات، كأن يكون عدد الحجاج قليلاً كحج



وبحديث ابن عمر: أنه كان يرمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، وسائر ذلك ماشياً، ويخبرهم أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يفعل ذلك^(١) قال ابن الملقن: وكأن من قال هذا إنما أراد اتباع رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في فعله؛ لأنه إنما روي عنه: أنه ركب يوم النحر حيث ذهب يرمي الجمار، ولا رمي يوم النحر إلا جمرة العقبة.^(٢)



عام ١٤٤٢هـ، بسبب جائحة (كورونا) فقد رأيت من رمى راكباً من على سيارته.

(١) رواه أحمد في "المسند" رقم (٥٩٤٤) وسنده صحيح.

(٢) التوضيح في شرح الجامع الصحيح "لابن الملقن (١١٣/١٢). وبعضهم يقول: الأرفق بالإنسان

يفعله، إن احتاج إلى الركوب أو احتيج إليه من غيره كما احتيج إلى النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ليرى:

ولئلا يزدحم عليه الناس على ما تقدم، إن كان ممن احتاج إلى مثل هذا فهو في حقه أفضل، وإلا

فالأرفق هو الأفضل. "شرح صحيح مسلم" للشیخ عبدالکریم الخضیر (٢٩/١٦)



المطلب الثالث

حكم الخطبة في الحج، وكم عدد الخطب؟

في حديث أم الحصين عند أحمد في "مسنده" برقم (١٦٦٤٩) سمعتُ النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعرفات يخطب في حجة الوداع يقول: (يا أيها الناس، اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع ما أقيم فيكم كتاب الله - عَزَّجَلَّ -)

وفي رواية الطبراني (٣٧٧)، قالت: أنا رأيت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يخطب بمنى، قد التحف بثوبه، ..

في هذا الحديث: مشروعية الخطبة في يوم عرفة، ويوم النحر بمنى.

أقوال الفقهاء في هذه المسألة:

أما خطبة يوم عرفة في (عرفات) فقد اتفق أهل العلم على مشروعيتها، وأنه يسن للإمام أو نائبه أو من يحج بالناس أن يبين فيها مناسك الحج.^(١)

وأما خطبة يوم النحر بمنى فذهب الجمهور من أهل العلم إلى مشروعيتها ودليله حديث أم الحصين وغيره من الأحاديث منها حديث أبي بكر قال: (خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يوم النحر ...) الحديث. متفق عليه.^(٢)

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص: (أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بينما هو يخطب يوم النحر، قام إليه رجل فقال:.....) رواه البخاري ومسلم^(٣)، وحديث ابن عباس: (أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خطب الناس يوم النحر، يعني بمنى) رواه البخاري^(٤)، وخالف في ذلك الحنفية والمالكية، وأجابوا على هذا الأحاديث: أنه من

(١) "المغني (٤٠٧/٣) الروضة، للنووي (٩٣/٣).

(٢) البخاري (١٧٤١) ومسلم (١٦٧٩).

(٣) البخاري (٦٦٦٥) ومسلم (١٣٠٦).

(٤) البخاري برقم (١٧٣٩).



قبل الوصايا العامة، لا أنه خطبة من شعار الحج.

وُرد عليهم: أن الرواة سموها خطبة كما سموا التي وقعت بعرفات خطبة، فثبت مشروعيتها.^(١)

مسألة: عدد خطب الحج: (٢)

عند الحنفية والمالكية: ثلاث خطب: خطبة يوم السابع قبل التروية، بمكة يوم السابع وخطبة يوم عرفة وخطبة يوم النفر الثاني، ودليلهم على خطبة اليوم السابع خطبة يوم السابع (واستدلوا بحديث (إذا كان يوم التروية بيومٍ خطب الناس وأخبرهم بمناسكهم) رواه البيهقي في " السنن الكبير " قال النووي^(٣): اسناده جيد

وعند أحمد: ثلاث خطب: يوم عرفة، ويوم النحر، ويوم النفر الأول يوم الثاني عشر، ودليل خطبة يوم النفر الأول حديث سُراءٍ بضم السين المهملة وتشديد الراء- بنت نهمان الصحابية - قالت: (خطبنا رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يوم الرؤوس فقال: أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: أليس أوسط أيام التشريق؟) رواه أبو داود^(٤) وابن خزيمة في " صحيحه "^(٥)

وعند الشافعية أربع خطب: قال النووي: وخطب الحج المشروعة عندنا: أربع أولها بمكة عند الكعبة في اليوم السابع من ذي الحجة، والثانية بنمرة يوم عرفة، والثالثة بمنى يوم النحر، والرابعة بمنى في الثاني من أيام التشريق يوم النفر الأول، وكلها خطبة فردة وبعد صلاة الظهر إلا التي بنمرة في عرفات فإنها خطبتان وقبل صلاة الظهر وبعد الزوال.^(٦)

(١) "نيل الأوطار" للشوكاني (٣/٣٧٧). ولزيد ذكر الأحاديث الواردة في خطبة يوم النحر انظر " البداية والنهاية " لابن كثير (٧/٦٤٠).

(٢) "الإيضاح في مناسك الحج" للنووي ص (٢٦٤).

(٣) "المجموع"، للنووي (٨/٧٩).

(٤) رقم (١٩٥٣)

(٥) (٢٩٧٣)

(٦) "الإيضاح في مناسك الحج والعمرة" ص (٢٦٤) قلت: وعليه فإنه مما ينبغي ان تهتم به وزارات



فالإخلاصة: أن الذين أخذوا بحديث أم الحصين وبغيره في خطبة يوم النحر

هم: الشافعية والحنابلة.

وكل هذه الخطب تشرع في الحج مفردة إلا خطبة يوم عرفة فهي خطبتان.





المطلب الرابع

فضل المحلقين والمقصرين والدعاء لهم

في حدي أم الحُصَيْن رواية مسلم في "صحيحه" (١٣٠٣)، أنها سمعت النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في حجة الوداع (دعا للمحلقين ثلاثاً، وللمقصرين مرة) وفي رواية النَّسَائِي في "الكبرى" برقم (٤٣٠٩-التأصيل) سمعت نبي الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعرفات يخطب يقول: (غفر الله للمحلقين)، ثلاث مرار، قالوا: والمقصرين؟ فقال: والمقصرين، في الرابعة...) وفي رواية (سمعتُ النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: اللهم اغفر للمُحَلِّقِينَ. قالوا: والمقصِّرين. قال: اللهم اغفر للمحلقين. قالوا: والمقصِّرين. قال: اللهم اغفر للمحلقين. قالوا: والمقصِّرين. قال: والمقصِّرين.)

في هذا الحديث وغيره أنّ الحلق والتقصير من مناسك الحج، وفضيلة الحلق على التقصير، وأن كليهما يجزئ للحاج والمعتمر.

أقوال الفقهاء في هذه المسألة:

ذهب الجمهور من أهل العلم ومنهم الحنفية والمالكية والشافعية ورواية عن أحمد، إلى أن الحلق والتقصير نسك من مناسك الحج وذهبت الشافعية في قول وأحمد في رواية إلى أن كلا منهما إطلاق من محذور لآ شيء في تركه.^(١)

ثم اختلف القائلون أن الحلق والتقصير من النسك هل هو واجب أم مسنون أم ركن من أركان الحج، فذهب الجمهور وهم الحنفية والمالكية والشافعية في قول: أنه واجب من واجبات الحج، مستدلين بما ورد من الأمر بالتحلل بالحلق أو التقصير، كما في حديث ابن عمر أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: (من لم يكن معه

(١) قال الإمام ابن قدامة في "المغني" (٣٠٤/٥) والحلق والتقصير نسك في الحج والعمرة، في ظاهر مذهب أحمد، وقول الخري، وهو قول مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وبين الإمام ابن قدامة أن هذا القول هو الأصح؛ فإن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أمر به، فروى ابن عمر أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: (من لم يكن معه هدي فليطف بالبيت وبين الصفا والمروة وليقصر وليحل)، البخاري، برقم (١٦٢٣) ومسلم برقم (١٢١١).



هدي فليطف بالبيت وبين الصفا والمروة وليقصر وليحل^(١)، وقد قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن التقصير يجزئ عن الحلق، وانفرد الحسن البصري، فقال: لا يجزئ في حجة الإسلام إلا الحلق^(٢).

أما التفاضل بين الحلق والتقصير: فالحلق أفضل من التقصير وهو مجمع عليه عند العلماء، واستدلوا على الأفضلية بالآتي:

أن الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- قدم ذكر المحلقين على المقصرين في قوله تعالى: **(مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ)** [الفتح: ٢٧] والتقديم لفضله والاهتمام به؛ ولأن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فضَّله بقوله وفعله أما بقوله: فقد دعاء للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة واحدة، والأحاديث في هذا الباب كثيرة منها حديث ام الحصين، وأما بفعله فالثابت من فعله أنه أخذ بالحلق دون التقصير^(٣).

ولأنَّ الحلق أكمل وأتم في قضاء التفتت وإزالة الزينة، وهي أشق على النفس، فكان أولى، وقد قيل: (في التقصير بعض التقصير)^(٤).

وقد استثنى أهل العلم في بعض الحالات أن يكون التقصير أفضل من الحلق وذلك إذا كان المحرم متمتعا وقد قرب وقت الحج، قال الإمام الصنعاني في "سبل السلام"^(٥): ثم هو أي: تفضيل الحلق على التقصير أيضا في حق الحاج والمعتمر، وأما المتمتع فإنه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خيره بين الحلق والتقصير كما في رواية البخاري بلفظ **(ثم يحلقوا أو يقصروا)** وظاهر الحديث استواء الأمرين في حق المتمتع، وفصل

(١) البخاري (برقم ١٦٢٣) ومسلم برقم (١٢١١).

(٢) الاجماع، لابن المنذر (٥٩/١) و"المجموع"، للنووي (٢٠٩/٨) والغاية شرح الهداية، للسروجي (٣٦٧/٨)، و"فتح الباري، لابن حجر (٥٦٤/٣) و"الغاية شرح الهداية، للسروجي (٣٦٧/٨). قلت: وما ذهب إليه الحسن البصري -رَحِمَهُ اللهُ- تعالى الحديث يرد عليه.

(٣) وذلك في يوم الحديبية وفي "حجة الوداع" كما في حديث ابن عمر عند البخاري برقم (١٧٢٧) وحديث جابر بن عبد الله في "صفة الحج" رقم (١٢١٥)

(٤) "الغاية في شرح الهداية، للسروجي (٣٦٧/٨).

(٥) (٦٤٩/١).



المصنف في "الفتح"^(١) فقال: إن كان بحيث يطلع شعره فالأولى له الحلق وإلا فالتقصير ليقع الحلق في الحج، فإن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أمر أصحابه في حجة الوداع أن يقصروا للعمرة؛ لأن قدومهم كان صباح اليوم الرابع من ذي الحجة، وهذا يدل على أن التقصير في هذه الحالة أولى من الحلق وأفضل حتى يكون الحلق في الحج

مسألة: تفضيل الحلق على التقصير إنما هي في حق الرجال أما النساء فلا حلق على المرأة بالاتفاق، وإنما عليهما التقصير، فهو سنة المرأة، لحديث ابن عباس قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير)^(٢) وقد نقل ابن المنذر، وابن عبد البر، وابن قدامة والنووي، وابن حجر الإجماع على ذلك^(٣).



(١) (٥٦٧/٣) لابن حجر العسقلاني.

(٢) أبوداود في سننه (١٩٨٤) والدارمي (١٩٠٥) قال ابن كثير: في "إرشاد الفقيه": اسناده صحيح.

(٣) "الإشراف" لابن المنذر (٣٥٩/٣) و"الاستذكار" لابن عبد البر (٣١٧/٤) والمغني" لابن قدامة

(٢٦٦/٣) و"المجموع" للنووي (٢٠٤/٨) و"فتح الباري" لابن حجر (٥٦٥/٣)



المطلب الخامس حكم تولي العبد الإمارة

في حديث أم حصين -- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -- سمعته يقول: (اسمعوا وأطيعوا ولو أمر عليكم عبد حبشي مجدّع ما أقام لكم كتاب الله) فيه: الترغيب في طاعة من أمره الله على المسلمين، و"السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين، ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم"، وقد "وصى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في خطبته في حجة الوداع بالسمع والطاعة، ولو كان هذا الذي أمر عبدٌ أسود صفته على ما ذكر، وذلك في يوم عرفة، في مشهد عظيم من حضور الناس، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة"^(١).

أقوال الفقهاء في هذه المسألة: (٢)

من خلال كلام أهل العلم في مسألة تولي العبد للإمارة يتبين أن فيها تفصيلاً وهي على حالتين، الحالة الأولى: أن يستعمله الخليفة أو حاكم البلد ويوليه إمارة بلدة، أو رئاسة أمر من الأمور، هذا لا مانع منه، وعليه جمهور أهل العلم، وهو ظاهر حديث أم حصين الأحمسية، ومثله حديث أنس بن مالك عند البخاري في " صحيحه"^(٣) عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: (اسمعوا وأطيعوا وإن أستمع حبشي كأن رأسه زبيبة) فالفعل (استعمل) بضم التاء وكسر الميم، أي جعل عاملاً، بأن أمره السلطان أو الخليفة^(٤)، إمارة عامة على بلدةٍ مثلاً، أو ولي فيها ولاية خاصة،

(١) "جامع العلوم والحكم" لابن رجب الحنبلي (٢/٢٧٠، ٢٦٧) قلت: وليس في هذا لحديث لمز وتعبير للسود أو من في معناهم، فلم يرد الحديث للامتحان بل للامتنان، ولم يرد لبيان العيب بل لدفع العيب حتى لا يجعل ذلك أهل العصبية مسوغاً للخروج على الأسود لو تولى. فأفاد الحديث أن هذا ليس بمانع ولا عيب بل يجب السمع والطاعة له حال ولايته لغيره بلا فرق.

(٢) انظر "المغني" (٣١٦/٨) والأحكام السلطانية "للماوردي ص (٠) والسياسة الشرعية لابن تيمية، "بدائع الصنائع" (٤٠/٧) و"السييل الجرار" للشوكاني (٣/)

(٣) برقم (٦٩٣).

(٤) قلت وقد ورد بذلك حديث علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عند الحاكم في "المستدرک" (٧٥/٤) والدارقطني في



كالإمامة في الصلاة، أو جباية الخراج، أو مباشرة الحرب^(١)، قال الإمام الشوكاني: أما الإمارة والسلطنة فلا مانع من ذلك ولا ورد في الشرع ما يدفعه بل ورد ما يقويه ويؤيده كما في الأحاديث الصحيحة المصرحة بطاعة السلطان كان عبدا حبشيا وقد أمر -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مولاه زيد بن حارثة وكذلك ولده أسامة بن زيد على أكبر المهاجرين والأنصار كما ذلك معروف في كتب الحديث والسير^(٢).

الثانية: أن يتولى الخلافة العظمى، فهذا عند جمهور أهل العلم أنها لا تنعقد له بيعة ولا تتم له ولاية، بل نقل ابن بطل وابن الملقن الإجماع على ذلك قال ابن بطل: أجمعت الأمة على أن الإمامة العظمى لا تكون في العبيد إذا كان بطريق الاختيار. وقال ابن الملقن: وقد أجمعت الأمة على أنه لا يجوز أن تكون الإمامة في العبد^(٣) أي: الخلافة

قال الإمام الشوكاني: وأما الإمامة فقد بين النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- منصبها وصرح بما يصلح لها كما سيأتي. قلت: ذكر بعد قليل أن الخلافة العظمى لا تصلح إلا في قريش، ولا تصلح في العبد ونقل حكاية القاضي عياض والنووي الإجماع على أن الخلافة مختصة بقريش لا تجوز في غيرهم^(٤)، قلت: وهذا منهم في حالة الاختيار.

وذهب مجموعة من أهل العلم أن في حالة التغلب، والقوة أنه يطاع للعبد ويسمع درأ للفتنة.

قال الإمام النووي: فإن قيل: كيف يؤمر بالسمع والطاعة للعبد مع أن شرط الخليفة كونه قرشيا؟ فالجواب من وجهين أحدهما: أن المراد بعض الولاة الذين

"العلل" (١٩٩/٣) وفيه: (وإن أمرت عليكم قريش عبدا حبشيا مجدعا، فاسمعوا له وأطيعوا) وإسناده جيد، ولكن الصواب أنه موقوف، قال الدارقطني: هو أشبهه،

(١) "فتح المنعم شرح صحيح مسلم" لموسى شاهين (٤٥٤/٧)

(٢) "السييل الجرار" (٦٩٩/٣)

(٣) انظر شرح صحيح البخاري " لابن بطل (٢١٥/٨) و"الإفصاح" لابن هبيرة (٤٢٣/٥) و"فتح الباري" (١٢٢/١٣).

(٤) "السييل الجرار" (٦٩٩/٣)



يولهم الخليفة ونوابه لا أن الخليفة يكون عبدًا.

والثاني: أن المراد لو قهر عبدٌ مسلم واستولى بالقهر نفذت أحكامه ووجبت طاعته ولم يجز شق العصا عليه والله أعلم.^(١)

ومثله ترجيح الحافظ ابن حجر فقد قال: بعد أن نقل ذلك: أما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فإن طاعته تجب إخمادا للفتنة ما لم يأمر بمعصية. اهـ.^(٢) وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين في "شرح رياض الصالحين"^(٣) لو فرض أن سلطانا غلب الناس واستولى وسيطر وليس من العرب؛ بل كان عبدا حبشيا فإن علينا أن نسمع ونطيع؛ لأن العلة واحدة وهي أنه إن لم نسمع ونطع حصلت الفوضى، وزال النظام، وزال الأمن، وحل الخوف. فالمهم أن علينا أن نسمع ونطيع لولاة أمورنا إلا إذا أمروا بمعصية.



(١) "شرح صحيح مسلم" (٤٧/٩)

(٢) "فتح الباري" (١٢١/١٣).

(٣) (٦٥٨/٣).



الخاتمة

الحمد لله الذي أعان ويسر على إتمام هذا البحث، وفي نهاية البحث، هذه أهم نتائجه وهي كالآتي:

نتائج البحث:

- أولوية وأهمية دراسة مثل هذه الأحاديث التي يبني عليها الأحكام الفقهية.
- أم الحصين الأحمسية صحابية، ممن أدركت حجة الوداع مع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وهي مقلة في الرواية.
- حديث أم الحصين ورد بألفاظ كثيرة، وغالبها يدور حول معاني ثلاثة.
- الحديث عن أم الحصين في باب الحج لم يروه عنها إلا حفيدها يحيى بن الحصين والعيزار بن حريث.
- أبو إسحاق السبيعي من المكثرين في الرواية وما ورد من الاختلاف عليه في رواية هذا الحديث لا يضره.
- جمع الروايات وتتبعها من مصادرها يوضح معاني الحديث؛ لأن الحديث يفسر بعضه بعضاً.
- حديث أم الحصين الأحمسية أصل في جواز استئصال المحرم بأي شيء ومنه الشمسية وغيرها من المظلات.
- مسائل الحج من أهم أبواب الفقه، ومادة خصبة للمحدث والفقيه.
- أهمية السمع والطاعة بالمعروف لولاة الأمر، فقد كان من وصايا النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في يوم عرفة الحث على ذلك.
- ولاية العبد الصغرى جائزة، وأما العظمى ففي حالة الاختيار لا تنعقد بيعته، أما في حالة التغلب فقد جوز بعض أهل العلم ذلك درأً للفتنة..



التوصيات:

- الاهتمام بدراسة الأحاديث التي يبنى عليها الأحكام الفقهية.
 - دراسة أحاديث الصحابييات المقالات في الرواية.
 - الاهتمام بتأليف موسوعة حديثية في باب الحج.
- والله أسألُ أن ينفعَ بهذا البحث، وأن يكتب له القبول، إنه ولي ذلك والقادر عليه،
وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





قائمة مصادر البحث

- **الأحاد والمثاني**، تأليف: أبي بكر بن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ) تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة: دار الراجية - الرياض، ط: الأولى، ١٤١١هـ.
- **الأدب المفرد**، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقى، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط٢، ١٤٠٩ - ١٩٨٩.
- **الإفصاح عن معاني الصحاح**، للإمام يحيى بن (هَبَيْرَة) (ت: ٥٦٠هـ) تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد نشر: دار الوطن سنة النشر: ١٤١٧هـ
- **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تأليف: مُغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي، (ت: ٧٦٢هـ) تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن محمد - أبي محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- **إكمال المعلم شرح صحيح مسلم** - للقاضي أبي الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ، تحقيق د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).
- **أمالي ابن بشران**، لأبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران (ت: ٤٣٠هـ)، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧
- **الإيضاح في مناسك الحج والعمرة**، للإمام أبي زكريا محيي الدين النووي (ت: ٦٧٦هـ) نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت - المكتبة الأمدادية، مكة المكرمة، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
- **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، تأليف: علاء الدين، أبي بكر بن مسعود الكاساني (ت: ٥٨٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- **بذل المجهود في حل سنن أبي داود**، تأليف الشيخ خليل أحمد السهارةنפורي (ت ١٣٤٦ هـ)، اعتني به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي.(د.ت)
- **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، لعلي بن محمد الفاسي، أبي الحسن ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، نشر: دار طيبة - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- **تاج العروس من جواهر القاموس**، للإمام محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الرّبّيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية عدد الأجزاء: ٤٠.
- **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تأليف شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣ م.
- **التاريخ الكبير**، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، (ت: ٢٥٦هـ) الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.(د.ت)



- تاريخ بغداد، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.
- تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م
- تحفة الأhoodي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية - بيروت. (د.ت)
- تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، دار الغرب الاسلامي الطبعة الاولى (١٩٩٩م)
- تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: سعيد عبد الرحمن الفزقي، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن، ط ١، ١٤٠٥.
- تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) المحقق: محمد عوامة الناشر: دار الرشيد - سوريا، ط ١، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب عام النشر: ١٣٨٧ هـ
- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، المعلي، عبد الرحمن بن يحيى (ت: ١٣٨٦هـ)، تحقيق: د. علي العمران، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ).
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تأليف: أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت: ٧٤٢هـ) تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
- الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت: ٣٥٤هـ) طبع بإعانة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن الهند، ط ١، ١٣٩٣ هـ
- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، أبي محمد عبد الرحمن بن محمد، الحنظلي، (ت: ٣٢٧هـ) طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدرآباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.



- **الجمع بين الصحيحين**، تأليف: محمد بن فتوح الحميدي، تحقيق: د. علي حسين البواب، دار النشر / دار ابن حزم - لبنان/ بيروت - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
- **حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**، تأليف: ابن عابدين محمد علاء الدين أفندي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، سنة النشر: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- **زاد المعاد في هدي خير العباد**، لابن قيم الجوزية، تحقيق د. علي العمران ومحمد أجمل الصلاحي، محمد عزيز شمس، دار عطاء العلم الثالثة (١٤٤٤هـ).
- **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، تأليف أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، سنة النشر ١٤١٥-١٩٩٥.
- **سنن ابن ماجه**، لأبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمّد كامل قره بليي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م
- **سنن أبي داود**، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بليي الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م
- **سنن الترمذي (الجامع الكبير)**، للإمام الترمذي، محمد بن عيسى (ت: ٢٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.
- **السنن الكبرى**، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) تحقيق ودراسة، مركز البحوث - دار التأصيل - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ
- **السنن الكبير**، لأحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
- **سير أعلام النبلاء**، تأليف محمد بن أحمد بن الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة**، تأليف: هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبي القاسم، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، الناشر: دار طيبة - الرياض، ١٤٠٢هـ
- **شرح مشكل الآثار**، الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة (ت: ٣٢٧هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى سنة ١٤١٥هـ.
- **صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وسننه وأيامه)**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تعليق د. مصطفى ديب البغا. دار ابن

- كثير، اليمامة - بيروت ط٢، ١٤٠٧ - ١٩٨٧.
- صحيح مسلم (الجامع الصحيح)، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة إحياء التراث العربي. (د.ت).
- الضعفاء الكبير، تأليف: أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت: ٣٢٢هـ) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار المكتبة العلمية - بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد، البغدادي (ت: ٢٣٠هـ) المحقق: إحسان عباس الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٦٨ م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ). دار إحياء التراث العربي - بيروت (د.ت)
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية. للإمام: أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخرير: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طبعة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي الناشر: دار ابن الجوزي - الدمام الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للإمام الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية - بيروت-لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله العبسي (ت: ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٩هـ.



- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات، زين الدين ابن الكيال (ت: ٩٢٩هـ) المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دارالمأمون. بيروت، الطبعة: الأولى. ١٩٨١م.
- لسان الميزان، لأبي الفضل لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ/١٩٧١م.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ
- مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- المستدرك على الصحيحين، للحاكم محمد بن عبد الله (ت: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠
- المسند الصحيح المُخَرَّج على صحيح مُسلم، لابي عَوَانة يَعْقُوب بن إِسْحَاق الإسفراييني (ت ٣١٦ هـ) تحقيق مجموعة من طلبة الجامعة، تنسيق وإخراج: فَرِيْق مِنَ البَاحِثِينَ بَكَلِيَّةِ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَالدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ بِالْجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، الناشر: الجَامِعَةُ الإِسْلَامِيَّةِ، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م
- المخصَّص: لابي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق خليل إبراهيم جفال الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م
- مسند إسحاق بن راهويه، للإمام إسحاق بن راهويه الحنظلي، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوش الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنور الطبعة الأولى، ١٤١٢ - ١٩٩١
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تأليف، أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت. (د.ت)
- مسند الإمام أحمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، الناشر: دارصادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي،



- مكتبة ابن تيمية - القاهرة الطبعة: الثانية(١٤١٥هـ).
- معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- مقارنة المرويات، د. إبراهيم اللاحم، مؤسسة الريان، ناشرون، الطبعة الأولى (١٤٣٣هـ).
- المغني، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، ط: عالم الكتب، الرياض - السعودية، الطبعة: الثالثة، سنة النشر: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، لأبي محمد عبد الحميد بن حميد (ت: ٢٤٩هـ) تحقيق: مصطفى العدوي، دار بلنسية للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تأليف: أبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت عدد الأجزاء: ٤٥ جزء الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر، الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٩٩٥
- نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ) تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م،
- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، الإمام محمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمد صبيح حسن حلاق، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ.



List of search sources

- Al-Ahad Wa Al-Mathani, authored by: Abi Bakr bin Abi Asim (d.: 287 AH), editing: Dr. In the name of Faisal Ahmed Al-Jawabra: Dar Al-Raya - Riyadh, Edition: Al-Oula, 1411 AH.
- Al-Adab Al-Mufrad, authored by: Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari, editing: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Al-Bashaer Al-Islamiya - Beirut, 2nd edition, 1409-1989.
- Al-Efsah 'An Ma'ani Al-Sahah, by Imam Yahya bin (Hubaira) (d.: 560 AH) Editing: Fouad Abdel Moneim Ahmed Published: Dar Al-Watan Publishing Year: 1417 AH
- Ikmal Tahtheeb Al-Kamal Fi Asmaa Al-Rijal, authored by: Mughalatay bin Qalij bin Abdullah Al-Hanafi, (d.: 762 AH) edited by: Abi Abd Al-Rahman Adel bin Muhammad - Abi Muhammad Osama bin Ibrahim, Al-Farouk Al-Haditha for Printing and Publishing, 1st edition, 1422 AH - 2001 AD .
- Ekmal Al-Moallem Sharh Sahih Muslim - by Judge Abi Al-Fadl Ayyad Al-Yahsabi 544 AH, editing by Prof. Yahya Ismail, Dar Al-Wafaa, first edition (1409 AH).
- Amali Ibn Bishran, by Abi Al-Qasim Abdul-Malik bin Muhammad bin Abdullah bin Bishran (d.: 430 AH), edited by: Abu Abdul-Rahman Adel bin Yusuf Al-Azazi, Dar Al-Watan, Riyadh, 1st edition, 1418 AH - 1997
- Al-Edah Fi Manasik Al-Hajj Wa Al-Umrah, by Imam Abi Zakariya Muhyi al-Din al-Nawawi (d.: 676 AH) Published: Dar Al-Bashir Al-Islamiyyah, Beirut - Al-Amdadiya Library, Makkah Al-Mukarramah, Edition: Second, 1414 AH - 1994 AD
- Badaai' Al-Sanaai' Fi Tartib Al-Sharaai`, authored by: Alaa al-Din, Abi Bakr bin Masoud al-Kasani (d.: 587 AH) Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Edition: Second, 1406 AH - 1986 CE.
- Bathl Al-Majhoud Fi Hal Sunan Abi Dawood, authored by Sheikh Khalil Ahmad Al-Saharanfour (d. 1346 AH), take care of and comment on it: Professor. Dr. Taqi Al-Din Al-Nadawi. (D.T)
- Bayan Al-Wahm Wa Al-Eham Fi Kitab Al-Ahkam, by Ali bin Muhammad Al-Fassi, Abi Al-Hassan Ibn Al-Qattan (d. 628 AH), editing: d. Al-Hussein Ait Saeed, Published: Dar Taibah - Riyadh,



First Edition, 1418 AH-1997 AD.

- Taj Al-Arous Min Jawahir Al-Qamous, by Imam Muhammad bin Muhammad bin Abd al-Razzaq al-Husayni, Al-Zubaidi, editing: a group of editors, publisher: Dar Al-Hidaya, number of parts: 40.
- Tarikh Al-Islam Wa Wafiyat Al-Mashahir Wa Al-'Elam, authored by Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn al-Dhahabi (d.: 748 AH), editing: Prof. Bashar Awad Maarouf, publisher: Dar al-Gharb al-Islami, 1st edition, 2003 AD.
- Al-Tariekh Al-Kaber, by Imam Muhammad bin Ismail Al-Bukhari, (d: 256 AH) Edition: The Ottoman Encyclopedia, Hyderabad - Deccan, printed under the supervision of: Muhammad Abdul Mu'id Khan. (D.T.)
- Tarikh Baghdad, by Ahmed bin Ali bin Thabit Al-Khatib Al-Baghdadi (d.: 463 AH), editing: Prof. Bashar Awwad Maarouf. Publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut, 1st edition, 1422 AH - 2002 AD.
- Tarikh Demashq, by Abi Al-Qasim Ali Bin Al-Hassan Ibn Asaker (d.: 571 AH), editing: Amr Bin Gharamah Al-Amrawi, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Publishing Year: 1415 AH - 1995 AD
- Tohfat Al-Ahwathi Bi-Sharh Jami` Al-Tirmithi, by Abu Al-Alaa Muhammad Abd Al-Rahman bin Abd Al-Rahim Al-Mubarakfour (d.: 1353 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut. (D.T.)
- Tohfat Al-Ashraf Bima'rifat Al-Atraf, by Jamal al-Din Abi al-Hajjaj Yusuf bin Abd al-Rahman al-Mazi (d.: 742 AH), editing by Prof. Bashar Awad Maarouf, Dar Al-Gharb Al-Islami, first edition (1999 AD).
- Ta'rief Ahl Al-Taqdies Bimaratib Al-Mawsofen Biltadlees, by Abu al-Fadl Ahmed bin Ali al-Asqalani (deceased: 852 AH), editor: Prof. Asim bin Abdullah Al-Qaryouti, Al-Manar Library - Amman, Edition: First, 1403-1983
- Taghleeq Al-Ta'liq 'Ala Sahih Al-Bukhari, by Abi Al-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar Al-Asqalani (d.: 852 AH), editing: Saeed Abdul Rahman Al-Qazqi, The Islamic Office, Dar Ammar - Beirut, Amman - Jordan, 1st edition, 1405.
- Taqreeb Al-Tahtheeb, by Abi al-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad



- bin Ahmed bin Hajar al-Asqalani (d.: 852 AH), editor: Muhammad Awama, publisher: Dar al-Rasheed - Syria, 1st edition, 1406 -1986.
- Al-Tamhed Lima Fi Al-Muwatta' Min Al-Ma'ani Wa Al-Masanid, by Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abd al-Bar al-Qurtubi (d.: 463 AH) editing: Mustafa bin Ahmed al-Alawi, Muhammad Abd al-Kabir al-Bakri, Ministry of All Awqaf and Islamic Affairs - Morocco, year of publication: 1387 AH.
 - Al-Tankel Bima Fi Taanib Al-Kawthari Min Abatil, Al-Muallami, Abd al-Rahman bin Yahya (d. 1386 AH), editing: d. Ali Al-Omran, Dar Alam Al-Fawa'id, first edition (1429 AH).
 - Tahtheb Al-Kamal Fi Asmaa Al-Rijal, authored by: Abi Al-Hajjaj Yusuf bin Abdul Rahman Al-Mazi (d.: 742 AH), editing: Prof. Bashar Awwad Maarouf, Publisher: Al-Resala Foundation - Beirut, 1st edition, 1400-1980.
 - Al-Thiqat, by Abu Hatim Muhammad bin Haban Al-Busti (d.: 354 AH) printed with the support of: Prof. Muhammad Abd al-Mu'id Khan, Director of the Ottoman Encyclopedia, the Ottoman Encyclopedia in Hyderabad, Deccan, India, 1st edition, 1393 AH.
 - Al-Jarh wa'l-Ta'deel, by Ibn Abi Hatim, Abi Muhammad Abd al-Rahman ibn Muhammad, al-Hanzali, (d.: 327 AH) edition of the Ottoman Encyclopedia Council - Hyderabad, Deccan - India, Dar Ehyaa Al-Turath Al-Arabi - Beirut, 1st edition, 1271 AH 1952 AD.
 - Jami' Al-Sahihain, authored by: Muhammad bin Fattouh Al-Hamidi, editing: d. Ali Hussein Al-Bawab, publishing house / Dar Ibn Hazm - Lebanon / Beirut - 1423 AH - 2002 AD.
 - Hashiyat Rad Al-Muhtar 'Ala Al-Durr Al-Mukhtar Sharh Tanweer Al-Absar, authored by: Ibn Abdeen Muhammad Ala' Al-Din Effendi, Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, Beirut, Publication Year: 1421 AH - 2000 AD.
 - Zaad Al-Maad Fi Hadi Khair Al-Ebad, by Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, editing by Prof. Ali Al-Omran and Muhammad Ajmal Al-Salahi, Muhammad Uzair Shams, Dar Ataa Al-Ilm III (1444 AH).
 - Selselat Al-Ahadith Al-Sahiha Wa Shai' Min Fiqhuha Wa Fawaaidha, authored by Abi Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din al-Albani, Al-Ma'arif Library, publishing year 1415-1995.



- Sunan Ibn Majah, by Abu Abdullah Muhammad bin Yazid bin Majah (d.: 273 AH), edited by Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid - Muhammad Kamel Qara Belli - Abd al-Latif Harz Allah, Dar Al-Risala International, Edition: First, 1430 AH - 2009 AD
- Sunan Abi Dawud, by Abi Dawud Suleiman bin Al-Ashath Al-Sijestani (d.: 275 AH) editor: Shuaib Al-Arnaout - Muhammad Kamel Qara Belli Publisher: Dar Al-Resala International Edition: First, 1430 AH - 2009 AD
- Sunan al-Tirmidhi (Al-Jami' Al-Kaber), by Imam al-Tirmidhi, Muhammad ibn Issa (d.: 279 AH), editor: Bashar Awwad Maarouf, Dar al-Gharb al-Islami - Beirut, year of publication: 1998 AD.
- Al-Sunan Al-Kubra, by Abu Abd al-Rahman Ahmad bin Shuaib bin Ali al-Khorasani, al-Nisa'i (d.: 303 AH), editing and study, Research Center - Dar al-Taseel _ Cairo, first edition, 1433 AH
- Al-Sunan Al-Kabir, by Ahmed bin Al-Hussein Al-Bayhaqi (d.: 458 AH), editor: Muhammad Abd Al-Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Labanat Edition: Third, 1424 AH - 2003 AD
- Siar A'lam Al-Nobalaa, authored by Muhammad bin Ahmed bin Al-Dhahabi (d.: 748 AH), editor: a group of editors under the supervision of Sheikh Shuaib Al-Arnaout, Al-Risala Foundation Edition: Third, 1405 AH / 1985 AD.
- Sharh Osoul E'tiqad Ahl Al-Sunnah Wa Al-Jama'a Min Al-Kitab Wa Al-Sunnah Wa Ejma' Al-Sahaba, authored by: Hebat Allah bin Al-Hassan bin Mansour Al-Lalkai Abi Al-Qasim, editing: Prof. Ahmed Saad Hamdan, Publisher: Dar Taibah - Riyadh, 1402
- Sharh Moshkil Al-Athar, Al-Tahawi, Ahmed bin Muhammad bin Salama (d. 327 AH), editing: Shuaib Al-Arnaout, Al-Risala Foundation, first edition in 1415 AH.
- Sahih Al-Bukhari (Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar Min Umour Rasol Allah –Peace and blessings of Allah be upon him- Wa Sunanuh Wa Ayamuh) by Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Bukhari Al-Jaafi, commented by Prof. Mustafa Dib Al-Baga. Dar Ibn Katheer, Al-Yamamah - Beirut, 2nd edition, 1407-1987.
- Sahih Muslim (Al-Jami' Al-Sahih), by Imam Muslim bin Al-Hajjaj Al-Nisaburi (d. 261 AH), editing: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Arab



- Heritage Revival Edition. (D.T.).
- Al-Do'afaa Al-Kabir, authored by: Abi Jaafar Muhammad bin Amr Al-Aqili (d.: 322 AH), editing: Abd al-Muti Amin Qalaji, Dar Al-Maktaba Al-Ilmiya - Beirut, 1st edition, 1404 AH - 1984 AD.
 - Al-Tabaqat al-Kubra, by Muhammad bin Saad, al-Baghdadi (d.: 230 AH) editor: Ihsan Abbas Publisher: Dar Sader - Beirut Edition: First, 1968 AD.
 - Omdat Al-Qari Sharh Sahih Al-Bukhari, authored by: Mahmoud bin Ahmed bin Musa Badr Al-Din Al-Ayni (d.: 855 AH). Dar Ehyaa Al-Turath Al-Arabi - Beirut (D.T.)
 - Al-'Elal Al-Warida Fi Al-Ahadith Al-Nabawiya. Imam: Abi al-Hasan Ali bin Omar al-Daraqutni (d.: 385 AH) Volumes from the first to the eleventh, editing and graduation: Mahfouz al-Rahman Zainallah al-Salafi,, Publisher: Dar Taibah - Riyadh, Edition: the first 1405 AH - 1985 AD, and the volumes from the second Tenth to fifteenth, commented on by: Muhammad bin Saleh bin Muhammad al-Dabbasi Publisher: Dar Ibn al-Jawzi - Dammam Edition: First, 1427 AH
 - Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari, by Abi Al-Fadl by Ahmed Bin Ali Bin Hajar Al-Asqalani (d. 852 AH) Publisher: Dar Al-Maarifa - Beirut, 1379 The number of his books, chapters and hadiths: Muhammad Fouad Abdel-Baqi He directed it and corrected it and supervised its printing: Moheb Al-Din Al-Khatib.
 - Al-Qamoos Al-Muhit, by Majd al-Din Muhammad ibn Yaqoub al-Fayrouzabadi (d.: 817 AH), editing: Heritage Editing Office in the Al-Risala Foundation, under the supervision of: Muhammad Naim al-Arqoussi: Al-Risala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon, Edition: Eighth, 1426 AH - 2005 AD
 - Al-Kashef Fi Ma'rifat Man Lahw Rewaya Fi Al-Kutub Al-Setta, by Imam Al-Dhahabi (d.: 748 AH), editor: Muhammad Awama Ahmed Muhammad Nimr Al-Khatib, Dar Al-Qibla for Islamic Culture - Qur'an Sciences Foundation, Jeddah Edition: First, 1413 AH - 1992 AD.
 - Al-Kamil Fi Do'afaa Al-Rijal, by Abi Ahmed bin Uday Al-Jarjani (d.: 365 AH) editing: Adel Ahmed Abdel-Mawgoud-Ali Muhammad



- Moawad, co-authored by: Abdel-Fattah Abu Sunna, Scientific Books - Beirut-Lebanon Edition: First, 1418 AH 1997 AD.
- Al-Kitab Al-Musanaf Fi Al-Ahadith Wa Al-Athar, by Abu Bakr bin Abi Shaybah, Abdullah Al-Absi (d.: 235 AH), editing: Kamal Yusuf Al-Hout, Al-Rushd Library - Riyadh, Edition: First 1409 AH.
 - Al-Kawakib Al-Niraat Fi Ma'rifat Man Ekhtalat Men Al-Rowat Al-Thiqat, by Abu al-Barakat, Zain al-Din Ibn al-Kayyal (d.: 929 AH), editor: Abd al-Qayyum Abd Rab al-Nabi, publisher: Dar al-Ma'mun - Beirut, edition: first - 1981 AD.
 - Lisan Al-Mizan, by Abi al-Fadl by Ahmad bin Ali bin Muhammad bin Ahmad bin Hajar al-Asqalani (d.: 852 AH), editor: The Regular Institute of Knowledge - India, Al-Alamy Publications Foundation, Beirut - Lebanon Edition: Second, 1390 AH / 1971 AD.
 - Al-Majroheen Min Al-Muhadditheen Wa Al-Do'afaa Wa Al-Matrokien, by Ibn Hibban Muhammad ibn Hibban al-Basti (d.: 354 AH), editing: Mahmoud Ibrahim Zayed, Dar Al-Aware - Aleppo, Edition: First, 1396 AH.
 - Majmoo' Al-Fatawa, Liqiy al-Din Abi al-Abbas Ahmad bin Abd al-Halim bin Taymiyyah (d.: 728 AH), editing: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qasim, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, the Prophet's City, Saudi Arabia, 1416 AH / 1995 AD.
 - Al-Mustadrak 'Ala Al-Sahihain, by Al-Hakim Muhammad bin Abdullah (d.: 405 AH), editing: Mustafa Abdel-Qader Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut Edition: First, 1411-1990
 - Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhraj 'Ala Sahih Muslim, by Abu Awana Yaqoub bin Ishaq Al-Isfarini (d. 316 AH). 1435 AH - 2014 AD
 - Al-Mukhassas: Abi al-Hassan Ali bin Ismail bin Sayeda al-Mursi (d.: 458 AH) edited by Khalil Ibrahim Jafal Publisher: Dar Ihya al-Turath al-Arabi - Beirut, Edition: First, 1417 AH 1996 AD
 - Musnad Ishaq bin Rahawayh, by Imam Ishaq bin Rahawayh Al-Handhali, editing: Prof. Abd al-Ghafoor bin Abd al-Haqq al-Balush, publisher: Maktabat al-Iman - Madinah al-Munawar, first edition, 1412-1991
 - Al-Misbah Al-Munir Fi Gharib Al-Sharh Al-Kabir, authored by Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Fayoumi (d.: about 770 AH) Publisher:



Scientific Library - Beirut. (D.T)

- Musnad Imam Ahmed bin Hanbal (died: 241 AH), editing: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshed, and others, supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, publisher: Al-Risala Foundation, Edition: First, 1421 AH - 2001 AD.
- Mo'jam Al-Buldan, Yaqut bin Abdullah Al-Roumi Al-Hamwi (d. 626 AH), Publisher: Dar Sader, Beirut, Edition: Second, 1995 AD.
- Al-Mo'jam Al-Kabir, Suleiman bin Ahmed al-Tabarani (d.: 360 AH), editing: Hamdi bin Abd al-Majid al-Salafi, Ibn Taymiyyah Library - Cairo, second edition (1415 AH).
- Ma'rifat Al-Sahaba, by Abi Naim Ahmed bin Abdullah Al-Asbahani (d.: 430 AH), editing: Adel bin Youssef Al-Azzazi, Publisher: Dar Al-Watan Publishing, Riyadh, Edition: First 1419 AH - 1998 AD.
- Moqaranat Al-Marwiat, Prof. Ibrahim Al-Lahim, Al-Rayyan Foundation, Publishers, first edition (1433 AH).
- Al-Mughani, by Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad Babin Qudama al-Maqdisi (d.: 620 AH) editing: Prof. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, and Prof. Abdel Fattah Muhammad al-Hilu, edition: World of Books, Riyadh - Saudi Arabia, edition: third, year of publication : 1417 AH - 1997 AD.
- Al-Muntakhab Min Musnad Abd bin Hamid, by Abu Muhammad Abd al-Hamid bin Hamid (d.: 249 AH), editing: Mustafa Al-Adawi, Dar Valencia for Publishing and Distribution Edition: the second 1423 AH - 2002 AD.
- Al-Montazim Fi Tariekh Al-Umam Wa Al-Muluk, authored by: Abi al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ali al-Jawzi (d.: 597 AH), editor: Muhammad Abd al-Qadir Atta, Mustafa Abd al-Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiya, Beirut, Edition: First, 1412 AH - 1992 AD.
- Al-Mawso'a Al-Fiqhiya Al-Kwaitiyah, issued by: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs - Kuwait Number of parts: 45 parts Parts 1 - 23: Second Edition, Dar Al Salasil - Kuwait, Parts 24 - 38: First Edition, Dar Al Safwa Press - Egypt, Parts 39 - 45: Second Edition Ministry printed.
- Mizan Al-E'tidal Fi Naqd Al-Rijal, by Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad al-Dhahabi (d. 748 AH), edited by Sheikh Ali Muhammad



- Moawad and Sheikh Adel Ahmad Abd al-Mawjud, Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, publishing year 1995.
- Nasb Al-Raya LiAhadith Al-Hedaya, Jamal Al-Din Abi Muhammad Abdullah bin Yusuf bin Muhammad Al-Zailai (d.: 762 AH) editing: Muhammad Awama, Al-Rayyan Foundation for Printing and Publishing - Beirut - Lebanon / Dar Al-Qibla for Islamic Culture - Jeddah - Saudi Arabia Edition: First, 1418 AH / 1997 AD
 - Al-Nehaya Fi Gharib Al-Hadith Wa Al-Athar, by Abi Al-Saadat Al-Mubarak bin Muhammad Al-Jazari, editing: Taher Ahmed Al-Zawy - Mahmoud Muhammad Al-Tanahi, Publisher: The Scientific Library - Beirut, 1399 AH - 1979 AD,
 - Neil Al-Awtar Min Asrar Muntaqa Al-Akhbar, Imam Muhammad bin Ali Al-Shawkani, editing by Muhammad Subhi Hassan Hallaq, Dar Ibn Al-Jawzi, first edition: 1427 AH.





فهرس الموضوعات

٤٩١ المقدمة
٤٩٥ المبحث الأول: تخريج حديث أم الحصين
٤٩٥ المطلب الأول: نص الحديث كاملاً
٤٩٨ المطلب الثاني: تخريج الحديث
٥١٩ المطلب الثالث: دراسة الخلاف الوارد في متن الحديث وسنده
٥٢٢ المطلب الرابع: ترجمة أم الحصين الأسدية
٥٢٣ المبحث الثاني: المسائل الفقهية التي دل عليها حديث أم الحصين الأحمسية
٥٢٤ المطلب الأول: حكم استغلال المحرم من الحر وغيره
٥٢٨ المطلب الثاني: حكم رمي الجمره راکبا
٥٣٠ المطلب الثالث: حكم الخطبة يوم النحر، وعدد خطب الحج
٥٣٣ المطلب الرابع: التحليق والتقصير للمحرم
٥٣٦ المطلب الخامس: حكم تولي العبد الإمارة
٥٣٩ الخاتمة
٥٤١ قائمة مصادر البحث
٥٥٥ فهرس الموضوعات

